

منهج النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدعاة من بعده من خلال
كتاب الإمام الصالحى "سُبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد".

**From The Prophet's approach to preachers after him
Imam Al-Salihi's book "The Paths of Guidance and Right
"Direction in the Biography of the Best of Creation**

الباحث/ بدر بن عبد الله السليمان

دكتوراه في الدعوة- قسم الدعوة وأصول الدين - كلية العلوم الإسلامية -
جامعة المدينة العالمية. بماليزيا

المشرف

الأستاذ الدكتور وليد الطنطاوي

قسم الدعوة وأصول الدين - كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية
بماليزيا.

الملخص

(منهج النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدعاة من بعده من خلال كتاب الإمام الصالحى "سبل الهدى والرشاد") الهدف: جاء هذا البحث ليسلط الضوء على منهج النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بإعداد الدعاة العلمي والنفسي والاجتماعي والتطبيقي من خلال كتاب: (سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد)، وقد لخصت البحث في عدد من الموضوعات هي: أن النبي صلى الله عليه وسلم استخدم أساليب ووسائل متنوعة في دعوته المباركة في كل من المرحلتين المكية (سراً وجاهراً) والمدنية؛ لتكون نبراساً من بعده لكل داعية يقوم بأداء هذا الواجب الدعوي الشرعي فيما ينبغي أن يتصف به في نفسه، وفي اختيار المنهج النبوي الدعوي الذي يتناسب وحال المدعوين في كل مرحلة من مراحل الدعوة. المنهج: وسأطرق بعون الله للحديث عن الإعداد العلمي والعملية للداعية ومنها: الإعداد الإيماني والإعداد العقدي والإعداد النفسي والإعداد الاجتماعي والإعداد الفكري والإعداد الدعوي كما سأتناول في بحثي عدداً من صفات الداعية مثل: التواضع والشجاعة والتضحية والصدق في محبة الأصحاب وتفقدتهم والوفاء بالعهد ومكارم الأخلاق والتأني في إصدار الأحكام. كما سيتم التعرّيج على واجبات الداعية ومنها: البدء بالأقربين، والانتقال بالدعوة إذا ضاق المكان لمكان آخر، والتعرف على المدعوين، والمنهج الدعوي مع السادة وأصحاب الوجاهة، والتدرج في الخطاب الدعوي. ثم أختتم بالنتائج التي توصلت لها ومن أهمها: أن النبي صلى الله عليه وسلم استخدم أساليب ووسائل متنوعة في دعوته المباركة في كل من المرحلتين المكية (سراً وجاهراً) والمدنية؛ لتكون نبراساً من بعده لكل داعية يقوم بأداء هذا الواجب الدعوي الشرعي فيما ينبغي أن يتصف به في نفسه، وفي اختيار المنهج النبوي الدعوي الذي يتناسب وحال المدعوين في كل مرحلة من مراحل الدعوة.

الكلمات المفتاحية: سبل، الهدى، الصالحى، المنهج، المناهج، الدعوة، الدعاة، الرسالة، السيرة، الأساليب الدعوية، الدعاة

Abstract

The Prophet's ﷺ Approach to the Preachers After Him, Based on Imam Al-Salihi's Book "Subul Al-Huda wal-Rashad"). This research aims to shed light on the Prophet's ﷺ approach to the scientific, psychological, social, and practical preparation of preachers through his book: (Subul Al-Huda wal-Rashad fi Sirat Khair Al-Ibad). I summarized the research in several topics: The Prophet ﷺ used various methods and means in his blessed call during both the Meccan (secretly and publicly) and Medinan periods, to serve as a beacon for every preacher after him who fulfills this religious duty of preaching, with regard to his own characteristics, and in choosing the prophetic approach to preaching that is appropriate to the situation of those being called to it at each stage of the call. God willing, I will discuss the academic and practical preparation of the preacher, including: faith-based preparation, doctrinal preparation, psychological preparation, social preparation, intellectual preparation, and preaching preparation. My research will also address a number of preacher qualities, such as: humility, courage, sacrifice, sincerity in loving and checking up on friends, keeping promises, noble morals, and deliberation in issuing judgments. I will also touch on the duties of the preacher, including: starting with those closest to him, moving the call to another location if space becomes too small, getting to know those being called, the preaching approach with dignitaries and prominent figures, and gradual progression in preaching. I will then conclude with the findings I have reached and the recommendations I have drawn The Prophet, peace

and blessings be upon him, used various methods and means in his blessed call in both the Meccan (secretly and openly) and Medinan stages, to be a beacon after him for every caller who performs this legal call duty in terms of what he should be characterized by in himself, and in choosing the prophetic call method that suits the condition of those being called in each stage of the call..

Keywords:...

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فإن الله — تعالى — خلق الإنسان، وعلمه البيان، ودعاه إلى الأخذ من المعارف، فالعلم يوسع المدارك، وينير العقول، وهو ميراث النبوة، وهو النور الذي يخرج الناس من ظلام الجهل إلى نور الهدى وإلى الصراط المستقيم، وهو السلاح القوي في مواجهة الأفكار المنحرفة والآراء الفاسدة.

وإن منهج الأنبياء عمومًا ومنهج نبينا صلى الله عليه وسلم على جهة الخصوص في الدعوة إلى الله أسلم وأعلم وأحكم المناهج على الإطلاق، وذلك لأن الله — تعالى — بعث رسله إلى قومهم يدعون الناس إلى الله — تعالى —، وختم رسله بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

قال — تعالى — في كتابه الحكيم: ﴿يَتَأْتِيَكَ الرَّسُولُ بِلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ (سورة المائدة 67). فقام — صلوات الله وسلامه عليه — بإبلاغ هذه الدعوة خير قيام في الثقلين؛ حتى أتى عليه — جلّ جلاله — فقال: ﴿لَعَلَّكَ بَئِغٌ قَفْسًا أَلاَّ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة الشعراء 3).

تلك هي دعوة الأنبياء جميعًا، وعلى رأسهم أولو العزم من الرسل، فقد كانوا يبدؤون بدعوة أقوامهم إلى التوحيد؛ مما يدل على أن هذا هو الطريق الوحيد الذي يجب أن يُسلك في دعوة الناس إلى الله، وأنه سُنَّةٌ من سننه التي سنّها لأنبيائه وأتباعهم الصادقين، فلا يجوز تبديلها ولا العدول عنها.

وأحمد الله — تعالى — أي وفقت في اختياري لهذا الكتاب؛ لأننا نل فيه موضوع:

(منهج النبي صلى الله عليه وسلم مع الدعاة من خلاله). * مشكلة البحث:

** تتمثل مشكلة البحث في أننا أمام أكبر كتاب كتب في السيرة النبوية، وهو شامل
لعديد من الجوانب المتعلقة بسيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، اخترنا منها دراسة الجانب
المتعلق بوسائل وأساليب الدعوة للنبي صلى الله عليه وسلم في مراحل سيرته المختلفة منذ
بعثته إلى وفاته صلى الله عليه وسلم .

* ولذا كان استخراج منهج النبي صلى الله عليه وسلم من خلال هذا السفر الكبير
يتعلق بأمرين:

الأول: استقراء هذا الكتاب المستوعب للسيرة النبوية بصورة جامعة — على قدر
الجهد —.

الأمر الثاني: القيام باستنباط هذا المنهج من خلال روايات السيرة النبوية؛ حيث
إن الصالح لم يؤلف كتاباً في منهج الدعوة إلى الله — تعالى — عند رسولنا الكريم صلى
الله عليه وسلم ، لكنه جَمَعَ وعَرَضَ لنا روايات السيرة النبوية، وجمع آثاراً دالة على منهج
النبي صلى الله عليه وسلم الدعوي، التي من خلالها يُمكن استنباط منهج دعوته صلى الله
عليه وسلم .

إذن يعتبر هذا البحثُ كتاب: (سبل الهدى والرشاد) مادة الدراسة قراءةً
واستنباطاً؛ حيث تقوم على استقراء هذا الكتاب؛ بُغْيَةً استخراج ما يتعلق بمنهجية النبي
صلى الله عليه وسلم في دعوته، وتحليله ووصفه، وكذلك أساليب دعوته ووسائلها،
ومواقفه مع الدعاة والمدعوين، كل ذلك على قدر الجهد والطاقة.

* أسئلة البحث:

ولحل هذه الإشكالية في البحث، كان لابد من وضع أسئلة تتناول موضوع هذا
البحث بالتفصيل لتحقيق الأهداف الموضوعة له.

وكان من أهمها:

1. ما تعريف الدعوة والمناهج وأنواعها؟
2. ما منهج النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدعاة من بعده؟
3. ما منهج النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بأصناف المدعوين؟
4. ما مدى الاستفادة من هذا المنهج النبوي وتلك الأساليب الدعوية في العصر الحاضر؟

* أهداف البحث:

— ويهدف هذا البحث إلى الإجابة على الأسئلة السابقة الموضوعة لهذا البحث؛
للتوصل إلى بيان المنهج الدعوي للنبي صلى الله عليه وسلم في الفترتين المكية والمدنية، وطريقة
تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع الدعاة من خلال كتاب: (سبل الهدى والرشاد في هدي
خير العباد) للإمام الصالحى.

* وأحسب أنى استطعت — بفضل الله — التوصل إلى نتائج مميزة. سائلاً الله —
تعالى — التوفيق والسداد.

* أهمية موضوع البحث:

تكمن أهمية الدراسة في هذا الموضوع فيما يلي:

- تحقيق المسائل الدعوية وإبراز ما فيها من جوانب وخفايا دعوية مشرقة.
- حاجة الدعاة إلى معرفة منهج النبي صلى الله عليه وسلم الدعوي، ومعرفة ما كان عليه
من فقه، وعلم، وتقوى، وصلاح
- الحاجة إلى التعرف على المناهج الدعوية التي استخدمها النبي صلى الله عليه وسلم
من خلال كتاب: (سبل الهدى والرشاد)، وكيفية الإفادة منها.

مصطلحات البحث:

المنهج: مشتق من الفعل (نَهَجَ) بمعنى: طَرَقَ أو سَلَكَ أو اتَّبَعَ، ويقصد به هنا
الطرق التي سار عليها البحث

البحث: مجموعة من الإجراءات التي تم القيام بها للوصول للمعلومة
 الصالحى: مؤلف كتاب (سبل الهدى والرشاد) توفي عام 942هـ
 سبل الهدى: كتاب ضخيم في السيرة النبوية هو موضوع البحث
 الرسالة: رسالة الإسلام المحمدية

الوسيلة: الأداة المستخدمة التي يتم من خلالها الوصول لل غاية
 الدعوة: دعوة النبي محمد صلى الله عليه وسلم
 السيرة: سيرة وحياة المصطفى صلى الله عليه وسلم
 الأساليب الدعوية: الفكرة المستخدمة في الدعوة
 * الدراسات السابقة:

لم أقف — في حدود اطلاعي —، وبعد الاطلاع على مكاتب الكليات والأقسام
 المماثلة ومراكز البحث على دراسة سابقة تناولت المنهج الدعوي للنبي في الدعوة من
 خلال كتاب معين في السيرة، مثل كتاب الصالحى الذي نحن بصدد: (سبل الهدى
 والرشاد)؛ إلا أني وقفت على مجموعة دراسات تتناول جانباً من جوانب الكتاب، وليس
 لها علاقة بمنهج النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة، وسأقوم بسرد هذه الدراسات
 كالآتي:

— الدراسة الأولى:

رسالة دكتوراه بعنوان: (الأحاديث والآثار الواردة في كتاب: سبل الهدى والرشاد
 في سيرة خير العباد صلى الله عليه وسلم للإمام محمد بن يوسف الصالحى المتوفى سنة
 942هـ: القسم الأول (1— 292) من أول كتاب السيرة، جماع أبواب بعض الفضائل
 والواقعة قبل مولده صلى الله عليه وسلم إلى الباب الحادي والعشرين من الآية في صوته
 صلى الله عليه وسلم وبلوغه؛ حيث لا يبلغ صوت غيره، جمعاً ودراسة وتخریجاً للباحثة:
 ثريا عبد الله عباس بكر، عام 2012م. جامعة أم درمان ، السودان

— الدراسة الثانية:

رسالة دكتوراه بعنوان: (فن الشعر في "سبل الهدى والرشاد" لمحمد بن يوسف الصالحى (ت: 942هـ)، (دراسة موضوعية وفنية)، للباحث: عبد الهادي عبد النبي علي أبو علي، بجامعة الأزهر الشريف عام 2005م.

— الدراسة الثالثة:

رسالة دكتوراه بعنوان: (جهود العلامة محمد بن يوسف الصالحى في التفسير من خلال كتابه سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد)، للباحث: على أحمد فراج علي، بجامعة الأزهر. عام 2013م.

— الدراسة الرابعة:

العلامة محمد بن يوسف الصالحى ومنهجه في كتاب: سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد صلى الله عليه وسلم ، للباحث: رفاعي أحمد أمين محمود، بجامعة أسيوط، عام 2005م.

وعلى هذا فليس للرسائل السابقة علاقة بالموضوع الذي بين أيدينا، وهو إظهار الجانب الدعوي للنبي ﷺ عند الإمام الصالحى في كتابه، فتبين مما سبق بعد البحث والتقصي أنه لم يسبق لأحد أن درس هذا الموضوع، والله أعلم.

* وأما ما يتعلق بمنهج النبي في الدعوة، فهناك عدد من الدراسات، ومنها:

— الدراسة الأولى:

رسالة ماجستير بعنوان منهج النبي في الدعوة من خلال رسائله إلى الملوك والأمراء، للباحثة: ليندا نعيم أبو يوسف بجامعة آل البيت، كلية الشريعة، قسم أصول الدين، عام: 2011م.

— الدراسة الثانية:

رسالة ماجستير بعنوان منهج النبي في الدعوة من القرآن والسنة المطهرة للباحث:

حاسن بن علي صوان الغامدي، بجامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، عام 1423هـ.

— يضاف إلى ذلك دراسات تناولت فقه الدعوة، ومنهج الدعوة، من أهمها:

1. منهج النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة إلى الله من خلال السيرة الصحيحة، دار السلام — القاهرة، أمحزون، محمد 2015.
2. أصول الدعوة، تأليف: د. عبد الكريم زيدان، الطبعة التاسعة، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة النشر: 1420هـ / 1999م.
3. الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، تأليف د. أحمد غلوش، الطبعة الأولى، دار النشر: دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1987م.
4. بصائر دعوية في جانب مناهج الدعوة وأساليبها، مجلة الوعي الإسلامي — وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية — الكويت، البيانوي، محمد أبو الفتوح 2001، يوليو/ ربيع الآخر.
5. حقيقة الدعوة إلى الله — تعالى — وما اختصت به جزيرة العرب: بقلم سعد بن عبد الرحمن الحصين، ط 1، 1411هـ، الفرقان، الرياض.
6. دعوة الرسل إلى الله — تعالى — غايتها وتاريخها، تأليف د. محمد رجب شتوي، الطبعة الأولى دار النشر: مؤسسة سعيد للطباعة، طنطا، 1406هـ — 1986.
7. قواعد وضوابط فقه الدعوة عند شيخ الإسلام ابن تيمية، عابد بن عبد الله الثبيتي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط 1، 1428هـ.
8. أساليب الدعوة الإسلامية المعاصرة، تأليف: د. حمد بن ناصر العمار، الطبعة الأولى، دار النشر: أشبيلية للنشر والتوزيع، الرياض، سنة النشر: 1404هـ — 1983م.
9. أساليب الدعوة والتربية في السنة النبوية، تأليف د. زياد محمود العاني.
10. أسس الدعوة وآداب الدعاة، تأليف: محمد السيد الوكيل، دار النشر: مطابع أخبار اليوم القاهرة.
11. الدعوة إلى الله الرسالة، الوسيلة، الهدف، تأليف د. توفيق الواعي، الطبعة الأولى دار النشر: مكتبة الفلاح الكويت، 1406هـ — 1986م.

****** وقد تميزت هذه الدراسة (موضوع البحث) عن سائر هذه الدراسات في أنها
اختصت بدراسة منهج النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع الدعاة من كتاب معين
من كتب السيرة، وهو كتاب الصالحى: (سبل الهدى والرشاد)، والعمل على توثيق ملامح
هذا المنهج النبوي الدعوي بالأدلة من خلال كتب السنة، مع ذكر درجة الحديث ما
أمكن إن كان في غير الصحيحين.

*** منهج البحث:** وكان البحث يشمل منهجين:

الأول: الوصفى التحليلي: حيث قمت بجمع وحصر ما يتعلق بمنهج النبي صلى
الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدعاة إلى دين الإسلام في كتاب الإمام الصالحى، مع التوضيح
والتفسير فيما يتعلق بهذا المنهج الدعوي.
الثاني: المنهج الاستنباطي: حيث قمت بتحديد النتائج التي توصلت إليها، وكيفية
الاستفادة منها في العصر الحاضر.

**** حدود البحث:**

الحد الأول: الحدود الموضوعية: تطبق هذه الدراسة من خلال استقراء كتاب:
(سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في
المبدأ والمعاد)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض،
ط1: دار الكتب العلمية بيروت — لبنان، عام: 1414هـ — 1993م.

الحد الثاني: الحدود البشرية: اختصت هذه الدراسة بمنهج النبي صلى الله عليه وسلم
في الدعوة من خلال الروايات والأخبار التي أوردها الإمام الصالحى في كتابه.

**** إجراءات البحث:**

إضافة إلى الالتزام بضوابط الدراسة المعدة كان منهج الباحث المتبع في كتابة بحثه
على النحو الآتي:

1. نقل الآيات القرآنية من مصحف المدينة، مع ذكر اسم السورة ورقم الآية بجانبها.

2. نقل الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية بالتشكيل.
3. تخريج الأحاديث والآثار التي يستدل بها الباحث في دراسته، مع الاختصار على الصحيحة.
4. عزو الأحاديث والآثار التي يستشهد بها الباحث إلى مواقعها من كتب السنة والآثار.
5. الاجتهاد في تدعيم البحث بأقوال الأئمة، ونسبة كل قول إلى قائله مع عزوه إلى المصادر الأصلية.

نص المقالة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أولاً: منهج النبي صلى الله عليه وسلم الدعوي ببيان الإعداد العلمي

للدعاة:

إن أعظم مُعِينٍ على بلوغ الأهداف بعد عون الله عز وجل هو رسم الخطط العلمية ووضوحها، وتعيين الوسائل والطرق المعينة على الوصول إليها، ومتابعة العمل فيها بدقة وجدّ، ولعل أهم الأهداف التي ينبغي للداعية رجلاً كان أو امرأة أن يهتم بها في دعوته في داخل البيت وخارجه، ما يلي (1):

(1) التربية الإيمانية، ويتحقق هذا الهدف بالعناية بوسائل منها: الوعظ والرقائق، ودراسة أسماء الله وصفاته وآثارها، وآياته في الكون من خلال الوسائل المتاحة، ودراسة الآيات والأحاديث ذات الصلة بها.

(2) التأهيل العقدي، بتأصيل عقيدة أهل السنة والجماعة إجمالاً، وتأصيل القضايا ذات البعد العملي كالشرك، والولاء والبراء، وخطر التشبه بغير المسلمين، وذكر ملامح

(1) انظر: البوصي، الدعوة إلى الله في البيوت، مقال في مجلة البيان، ع (88)، (ص: 14 — 22).

أهل السنة والجماعة.

(3) التأصيل العلمي والشرعي، بتنمية حب العلم، والاهتمام به، وحفظ القرآن الكريم، وبعض الدروس والبرامج العلمية.

(4) التأهيل الفكري، بالتوعية بمعرفة التيارات والأفكار المنحرفة، وخطط الأعداء الماكرة التي كثيراً ما تتخدع المرأة بأنواع من زخرف القول وادعاء إنصافها وتحريرها.

(5) التأهيل الدعوي، ويمكن تحقيقه من خلال: تحميل المدعوين هم الإسلام والدعوة؛ بتبصيرهم بأحوال المسلمين وجهود الأعداء، وتكوين الثقافة الدعوية، وبناء المبادرات الذاتية، والمشاركة الفعالة في الدعوة، وتنمية الملكات التي يُحتاج إليها في الدعوة.

(6) تنمية الملكات التربوية، نظرياً وعملياً بالاستفادة من الأخطاء وكيفية التعامل معها، والاستفادة من التجارب التربوية للآخرين ما أمكن ذلك.

(7) تنمية الملكات الاجتماعية في التعامل مع الآخرين، بتمثل القدوة الصالحة في نفسه، والربط بالقدوات، والتعريف بالحقوق والواجبات، وذكر النماذج الحية من حسن الخلق، وبيان كيفية كسب الآخرين.

(8) بناء الحصانة ضد المنكرات، ويتم ذلك ببيان أضرار المعاصي، وخاصة ما يتصل بالتعامل مع المرأة، ووجوب أخذ الحيطة والحذر، وإغلاق منافذ وأبواب الشيطان.

(9) ملء الفراغ بالمباح، واستغلاله بالمفيد، ووسائل هذا كثيرة.

— ومن طرق إعداد الداعية والتأهيل العلمي له:

الأول: الإعداد النظري، ويشمل الجوانب التالية:

(1) الإعداد العلمي: وهو أمر ضروري في جانبين: أولهما: المادة العلمية التي تدعو إليها،

وتريد تعليمها. وثانيهما: العلم بالكيفية المناسبة لعرض تلك المادة.

(2) الإعداد النفسي: بأن تتوفر في الداعية صفات: الإيمان بالله ورسوله، والإخلاص، والتفائل، والجرأة في الحق، والاعتزاز بالإسلام، والصبر، ومعرفة حال المخاطبين

وبيئاتهم.

— وهو إعداد غاية في الأهمية؛ لارتباط وظيفة الداعية بالناس، وهم مختلفون في أديانهم وثقافتهم وعاداتهم وأخلاقهم وأهوائهم وأهدافهم.

(3) الإعداد الاجتماعي: وهو أن يعيش الداعية الحياة الإسلامية في الأسرة والمجتمع تطبيقاً عملياً كما تعلمها نظرياً، وكما يريد للناس أن يكونوا، وذلك بالتزام دين الله — عز وجل —، والتخلق بأخلاق الإسلام، وأخلاق الدعاة بخاصة، وإلا كان الداعية على هامش المجتمع.

* ومن أهم عناصر الإعداد الاجتماعي: الشعور بأن الدعوة حق لجميع الناس يجب بذلها لهم، والصدق والأمانة والكرم والسخاء في حدود ما يملك، والزهد والعفة، والحلم والعفو، والرحمة، والتواضع، والمودة والتآلف.

الثاني: الإعداد التطبيقي:

وهو: تهيئة الداعية بالتدريب العملي على فن الإلقاء، والكتابة؛ لنقل دين الله — سبحانه وتعالى — إلى الناس، عن طريق الخطبة والدرس والمحاضرة والندوة، والكتابة بأنواعها المختلفة، وهو أمر في غاية الأهمية؛ إذ الإلقاء والكتابة هما وسيلتا مخاطبة الناس بالدعوة، وبهما نحصل الثمرات المرجوة من الإعداد النظري، فكم من الدعاة من يضعف أثره بسبب ضعف إعداده التطبيقي، وقد حصل في هذا الإعداد تقصير كبير، أسهم في قلة الدعاة المؤثرين.

ويقوم هذا الإعداد على أمرين:

أولاً: فن الإلقاء للمحاضرة أو الدرس أو الندوة أو الكلمة أو الموعظة أو الخطبة ونحو ذلك.

ويعتمد على عنصرين:

(1) إقناع المستمع بمخاطبة عقله بالأدلة والبراهين.

(2) إثارة عاطفته وأحاسيسه ومشاعره، وهما أساس التأثير.

ثانيًا: الكتابة، وذلك بإعداد البحوث والمقالات والنشرات؛ لنشرها في الكتب والمجلات والصحف التي طالت كل الناس، وأخذت جزءًا كبيرًا من أوقاتهم، ويعتمد أسلوب الكتابة على عاملين:

1. دقة العبارة وسلامتها.

2. قوة إقناع القارئ بالمكتوب: بوضوح الدليل، وقوة الاستدلال، والصدق والتوثيق، وتعد الكتابة من أنسب وأهم الوسائل الدعوية⁽¹⁾.



(1) لمعرفة تفاصيل الخطوات العملية للإعداد، انظر رسالة د/ أبا بطين (ص: 245 — 298).

ثانياً: منهج النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة ببيان صفات الداعية إلى الله — تعالى —

إن منهج النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة إلى الله يمثل أنموذجاً فريداً جمع بين الحكمة واللين والخلق، حيث دعا إلى الله بأخلاقه وسيرته العطرة، متصفاً بصفات الداعية الموفق، فهي تتميز بالحكمة، والصبر، والرفق، والعدل، والتواضع، والصدق. لذلك فإن فهم وتطبيق منهج النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة مهم جداً لكل دأباً لكل داعية. ومن الصفات المهمة الواجب توفرها في كل داعية:

1/ التواضع.

إن الدعاة ورثة الأنبياء، والميراث العلم والعمل، والقدوة الحسنة للداعية الأنبياء، وقد تحلوا وتحملوا وتخلقوا بصفات محمودة، ومن هذه الصفات: التواضع.

— عن أنس رحمه الله قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المريض، ويشهد الجنازة، ويركب الحمار، ويجيب دعوة العبد"⁽¹⁾.

— وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُردفُ خلفه على الحمار معاذ بن جبل، وأحياناً العباس، وربما غيرهما، وهذا يدل على منهج التواضع في التعامل والسير بين الناس، وتارة يُردفُ خلفه وقُدَّامه؛ فيكونون ثلاثة على دابة⁽²⁾.

قال الصالحی رَحِمَهُ اللهُ معلقاً على حديث إرداف معاذ رحمه الله: "وفي الحديث جواز الإرداف، وإثبات تواضع النبي صلى الله عليه وسلم، ومترلة معاذ بن جبل من العلم؛ لأنه خصه بما ذكر، وفيه جواز استفسار الطالب عما تردد فيه، واستئذانه في إشاعة ما

(1) الصالحی، سبل الهدى والرشاد، (33/7)، والحديث أخرجه الترمذي في الشمائل، باب: تواضع النبي صلى الله عليه وسلم، (برقم 328)، وأخرجه في جامعه في أبواب الجنائز، باب آخر في سنة عيادة المريض وشهود الجنازة، برقم (1017)، قال الدارقطني في علله (2/162): ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي.

(2) راجع: ابن القيم، (زاد المعاد) (159/1)، وللحافظ ابن منده جزء فيمن أردفهم النبي صلى الله عليه وسلم، وهو مطبوع، وقد أوردتهم، وزاد عليهم الصالحی في سبل الهدى والرشاد (606/7 — 617).

يعلم به وحده" (1).

— وأخرج أبو داود من حديث سعيد بن يزيد رحمه الله : عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قَالَ أَبِي: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: "السَّيِّدُ اللَّهُ «قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: "قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضُ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجِرِّيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ" (2).

لقد علم النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة التواضع، وحثهم عليه، فامتثل الجليل الأول وتواضعوا

2/ الشجاعة والتضحية.

منهج النبي صلى الله عليه وسلم في الشجاعة والتضحية عند الصالحى:
تعليم وتربية الأطفال على التضحية والشجاعة— قال الصالحى: "روى الخطيب البغدادي في الجامع وابن عساكر في تاريخه عن زين العابدين علي بن الحسين بن أمير المؤمنين علي رحمه الله ، قال: كنا نعلم مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما نعلم السورة من القرآن. ورويا عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني قال: كان أبي يعلمنا مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعدها علينا وسراياه، ويقول: يا بني هذه شرف آبائكم فلا تضيعوا ذكرها. ورويا أيضًا عن الزهري قال: في علم المغازي خير الدنيا والآخرة" (3).

— لأن علم المغازي هو علم التضحية، وعلم التضحية إذا تدارسناه يُربي في نفوسنا حبَّ التضحية وحب الشهادة في سبيل الله، ونذكر لهم شباب الصحابة الذين

(1) المرجع السابق (9/ 143).

(2) الصالحى، سبل الهدى والرشاد، (471/1)، والحديث أخرجه أبو داود في السنن، باب: كراهية التماذج، رقم (4806)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود بنفس الرقم.

(3) انظر: الصالحى، سبل الهدى والرشاد (10/4).

ضحوا بأنفسهم في سبيل الله مثل:

— ففي غزوة بدر استعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه، وردَّ من استصغر منهم، فرد عبد الله بن عمر، وأسامة بن زيد، ورافع بن خديج، والبراء بن عازب، وأسيد بن حضير، وزيد بن أرقم، وزيد بن ثابت، وعمير بن أبي وقاص، فقال: ارجع، فبكى فأجازه، فقتل ببدر، وهو ابن ست عشرة سنة⁽¹⁾.

3/ الصدق في محبة الأصحاب وتفقدهم.

— كان صلى الله عليه وسلم يتفقد أصحابه الكرام دوماً بعد الصلوات وغيرها، ولا سيما بعد صلاة الصبح «وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح انصرف، فيتصفح وجوه أصحابه ينظر إليهم»⁽²⁾.

— كما جرى لعبد الله ذي البجادين المزني، الذي أسلم بعد فتح مكة، والذي جرَّده عمه — وكان في حجره — من كل شيء، حتى جرَّده من ثوبه، بسبب إسلامه، فلم يأبه لذلك، فأتى أمه فقطعت بجاداً لها باثنين، فأتزرت نصفاً وارتدى نصفاً، ثم أصبح فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تصفح الناس ينظر من أتاه، وكان صلى الله عليه وسلم يفعل دوماً، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «من أنت؟» قال: أنا عبد العزى، فقال: «أنت عبد الله ذو البجادين، فالزم بابي»، فلزم باب رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽³⁾.

فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش العسرة. ولعله كان دليلاً في هذه الغزوة، فتوفي في تبوك⁽⁴⁾، بعد إسلامه بقليل!

(1) المرجع السابق (4/ 38).

(2) انظر: مغازي الواقدي، (3/ 1013، 1028)، كذلك: (3/ 228).

(3) انظر: ابن الأثير، أسد الغابة، (3/ 228)، «والبجاد»: الكساء الغليظ الجافي. سيرة ابن هشام، (3/ 527) — 528.

(4) انظر: الصالحى، سبل الهدى والرشاد (5/ 661).

* أما الصحابة الكرام فكان حبهم وإخلاصهم للرسول الكريم صلى الله عليه وسلم يتجاوز كل أنواع الحب ودوافعه وتعبيراته، وكل حياتهم على ذلك دليل.
4/ الوفاء بالعهد.

إن الوفاء بالعهد، وعدم نسيانه أو الإغضاء عن واجبه خلق كريم؛ ولذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه بالحل الأفضل والمقام الأسمى، والمكان الأشرف، فوفاء... كان مضرب المثل، وحق له ذلك وهو سيد الأوفياء⁽¹⁾. ويتجلى لنا وفاء الرسول صلى الله عليه وسلم في صور كثيرة منها:
— كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفي بالعهود والمواثيق التي تكون بينه وبين أعداء الإسلام.

— عَنْ نُعَيْمِ بْنِ مَسْعُودٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حِينَ قَرَأَ كِتَابَ مُسَيِّمَةِ الْكَذَّابِ، قَالَ لِلرَّسُولَيْنِ: فَمَا تَقُولَانِ أَنْتُمَا؟ قَالَا: نَقُولُ: كَمَا قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاللَّهِ لَوْ لَأَنَّ الرَّسُولَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمْ»⁽²⁾.
وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: بَعَثَنِي قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَعَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ، قَالَ: "إِنِّي لَا أَحِسُّ بِالْعَهْدِ، وَلَا أَحْبِسُ الْبُرْدَ (الرُّسْلَ)، أَرْجِعْ إِلَيْهِمْ، فَإِنْ كَانَ فِي قَلْبِكَ الَّذِي فِيهِ الْآنَ، فَارْجِعْ"⁽³⁾.

(1) انظر: أبو بكر الجزائري، هذا الحبيب محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم يا محب، (ص: ٥٥٦).

(2) الصالحى، سبل الهدى والرشاد (123/9)، والحديث أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الجهاد، باب: في الرسل، ح (٢٧٦١)، وأحمد في المسند (٤٨٧/٣) (15989) واللفظ له، وصححه الألباني في صحيح أبي داود بنفس الرقم.

(3) الصالحى، سبل الهدى والرشاد (126/9)، والحديث أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الجهاد والسير، باب: في الإمام يستجن به في العهود، رقم (2758)، والحاكم في المستدرک، رقم (23857)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود بنفس الرقم.

— فمن وفائه صلى الله عليه وسلم: أنه كان يكرم صديقات زوجته خديجة بعد موتها. عَنْ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى بِشَيْءٍ يَقُولُ: "اذْهَبُوا بِهِ إِلَى فُلَانَةٍ فَإِنَّهَا كَانَتْ صَدِيقَةَ خَدِيجَةَ، اذْهَبُوا بِهِ إِلَى فُلَانَةٍ فَإِنَّهَا كَانَتْ تُحِبُّ خَدِيجَةَ" (1). وكان من وفاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن أحدهم يسقط سوطه وهو راكب على دابته، فيترل ليأخذ سوطه ولا يطلب من أحد أن يناوله؛ لأنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ألا يسأل الناس شيئاً أعطوه، أو منعه (2).

5 / مكارم الأخلاق.

* ومما يدل على اتصاف النبي صلى الله عليه وسلم بمكارم الأخلاق قبل الإسلام، وتخلق الأنبياء عليهم السلام بها:

— ما قصه رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم المؤمنين خديجة حين رجع إليها يَرْجِفُ فُؤَادُهُ مِمَّا لَقِيَهُ فِي غَارِ حِرَاءَ، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي»، فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لَخَدِيجَةَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ (3).

* ومما يدل على اتصافه صلى الله عليه وسلم بصفة الكرم:

— ما رواه أَنَسٌ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى

(1) الصالحى، سبل الهدى والرشاد (387/9)، (158/11)، والحديث أخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب: البر والصلة، رقم (7339)، وقال: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وقال الذهبي: صحيح.

(2) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الزكاة، باب: كراهة المسألة للناس، رقم (1403) (108)، (721/2).

(3) الصالحى، سبل الهدى والرشاد (235/3)، والحديث أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم (3)، (7/1)، ومسلم في الصحيح، كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم (160)، (252)، (139/1)، وانظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ط5 (108/1)، (27/3)، والسيرة النبوية (433/1)، والبيهقي، دلائل النبوة (164/2)، والصالحى، سبل الهدى والرشاد (234/1).

إِلَّا أَعْطَاهُ، قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ:
يَا قَوْمِ اسْلُمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ" (1).

— وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كَانَ لِي
مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا يَسُرُّنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ، وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ
لِلدَّيْنِ» (2).

— إِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقْدَمُ بِهَذَا النَّمُودَجِ الْمَثَالِي لِلْقُدُوةِ الْحَسَنَةِ،
لَا سِيَّمًا حِينَمَا نَلَاظُهُ أَنَّهُ كَانَ فِي عَطَائِهِ الْفَعْلِيَّةِ، مُطَبَّقًا لِهَذِهِ الصُّورَةِ الْقَوْلِيَّةِ الَّتِي قَالَهَا،
فَقَدْ كَانَتْ سَعَادَتُهُ وَمُسَرَّتُهُ عَظِيمَتَيْنِ حِينَمَا كَانَ يَبْذُلُ كُلَّ مَا عِنْدَهُ مِنْ مَالٍ. ثُمَّ إِنَّهُ كَانَ
يُرَبِّي الْمُسْلِمِينَ بِقَوْلِهِ وَعَمَلِهِ عَلَى خُلُقِ حُبِّ الْعَطَاءِ؛ إِذْ يَرِيهِمْ مِنْ نَفْسِهِ أَجْمَلَ صُورَةَ لِلْعَطَاءِ
وَأَكْمَلَهُ.

6/ التَّأْنِي فِي إِصْدَارِ الْأَحْكَامِ.

الْأَنَاةُ عِنْدَ الْمُسْلِمِ الصَّادِقِ تَسْمَحُ لَهُ بِأَنْ يُحَكِّمَ أُمُورَهُ، وَيَضَعُ الْأَشْيَاءَ فِي
مَوَاضِعِهَا، فَهِيَ رَكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْحِكْمَةِ، بِخِلَافِ الْعَجَلَةِ فَإِنَّمَا تَعَرِّضُهُ لَكَثِيرٍ مِنَ الْأَخْطَاءِ
وَالْإِخْفَاقِ، وَالتَّعَثُّرِ، وَالْإِرْتِبَاكِ، ثُمَّ تَعَرِّضُهُ لِلتَّخْلُفِ مِنْ حَيْثُ يَرِيدُ السَّبْقَ، وَمَنْ اسْتَعْجَلَ
الشَّيْءَ قَبْلَ أَوَانِهِ عَوْقِبَ بَحْرَمَانِهِ، وَبِخِلَافِ التَّبَاطُؤِ وَالْكَسَلِ فَهُوَ أَيْضًا يَعَرِّضُهُ لِلتَّخْلُفِ
وَالْحَرَمَانِ مِنْ تَحْقِيقِ النَّتَائِجِ الَّتِي يَرْجُوهَا (3).

(1) الصالحى، سبل الهدى والرشاد، (49/7)، والحديث أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الفضائل، باب: ما سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط فقال: لا، وكثرة عطائه، رقم (2312).

(2) الصالحى، سبل الهدى والرشاد، (75/7)، والحديث أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: في الاستقراض وأداء
الدُّيُونِ وَالْحَجَرِ وَالتَّفْلِيسِ، باب: أداء الدين، رقم (2398)، (116/3)، ومسلم في الصحيح، كتاب: الزكاة،
باب: تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة، رقم (991)، (31)، (687/3).

(3) انظر: الميداني، الأخلاق الإسلامية وأسسها (353/2)، والشرباصي، موسوعة أخلاق القرآن (15/3).

— والداعية مطلوب منه أن يتخلّق بخُلُق الأناة، ولكن ما يتطلب من الأمور عملاً سريعاً، فالحكمة السرعة إذن، وهي لا تخرج عن الأناة، فالقضية نسبية، وما يتطلب من الأمور عملاً بطيئاً فالحكمة البطء إذن، وهو لا يخرج عن الأناة؛ لأن الأمر نسبي، وليس للأناة مقادير زمنية ثابتة، ولكنها تختلف باختلاف حاجة الأشياء إلى مقدار السرعة الزمنية التي تحتاجها وتستدعيها النتائج المطلوبة، فالأشياء مربوطة بأوقاتها، والعجلة فيها مع معرفة أوقاتها المطلوبة خُلُقٌ مذموم يدل على ضعف الهمة والإخلال إلى الراحة والكسل، أما الأناة فليست تعجلاً ومسابقة لأوقات الأشياء، ولا تباطؤاً وكسلًا.

وكل من العجلة والتباطؤ يضيعان على أصحابهما الجهد والزمن، وما بذلوه، والأناة هي الكفيلة — بإذن الله — تعالى — بتحقيق المطلوب، وتفادي الخسارة.

ثالثاً: منهج النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة ببيان واجبات الداعية إلى الله — تعالى —

على كل مسلم يتصدى للدعوة أن يتعرف على واجبات الداعية ومهامه وفق
المنهج النبوي السليم حتى يسير في دعوته على خطى ثابتة راسخة، مبتعداً عن الاجتهادات
الخاطئة التي تؤدي بصاحبها للوقوع في الزلل. ومن هذه الواجبات ما يلي:
1/ واجبات تتعلق بالداعية نفسه.

— إن الداعية إلى الله أمامه واجبات عظام، ومسئوليات جسام، كيف لا وهو يقود
الناس إلى هذا الدين، ويردهم إليه كلما بعدوا عنه أو انحرفوا إلى غيره، أو لم يدخلوا فيه أصلاً
ولم يعرفوه.

إن الدعوة إلى الله ينبغي أن تكون هم المسلم وديده وشغله الشاغل في الليل
والنهار، في السر والعلانية، بالكلمة الطيبة والموعظة الحسنة، عن طريق ما يقدمه الداعية
من محاضرة، أو درس أو خطبة، أو نصيحة بينك وبين المدعو، مع مراعاة آداب النصيحة،
وقدوتك في ذلك الأنبياء صلى الله عليه وسلم، وأولوا العزم منهم خاصة⁽¹⁾.

— فهذا نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ بقي في قومه يدعوهم ليلاً ونهاراً، سرّاً وعلانية ألف سنة
إلا خمسين عاماً، قال — تعالى —: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا
خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (١٤) (سورة العنكبوت 14).

وقال — تعالى —: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا ﴿٦﴾
وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ مُّوْجِعَةً فِيْٓءَاذَانِهِمْ وَأَسْتَعْصَمُوا وَاسْتَكْبَرُوا

(1) وهم: نوح وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد عليهم الصلاة والسلام، وقد جمع الله أولي العزم من الرسل في هذه
الآية الكريمة. قال تعالى: أ^١ بر □ □ بنى بي تر □ □ تمنى تي □ □ □ □ □ □ □ □
الشورى: 13).

أَسْتَجِبَارًا ﴿٧﴾ (سورة نوح 5 — 9).

** ومن أهم واجبات الداعية كما بينها النبي صلى الله عليه وسلم :

(1) البدء بالأقربين:

— حثَّ الله — تعالى — في كتابه الكريم على دعوة الأهل، وخصهم بذلك في أكثر من موضع، فقال — تعالى —: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوْا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (سورة التحريم 6).

يقول ابن كثير: «قال الضحَّاك ومقاتل: حق المسلم أن يعلم أهله من قرابته وإمائه وعبيده ما فرض الله عليهم، وما نهاهم الله عنه»⁽¹⁾.

وقال — تعالى — أمرا نبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا ۖ نَحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ (سورة طه 132). فأول واجبات الداعية أن يبدأ بدعوة أهله، وهذا ما فعله صلى الله عليه وسلم . فقد ابتدأ بعرض الدعوة على زوجته خديجة فقصص عليها ما رأى من بدء الوحي⁽²⁾ ، وعرض دعوته على صديقه أبي بكر رحمه الله فأمن به، وصدق برسالته دون تردد، وعرض دعوته على ابن عمه الغلام علي بن أبي طالب، ومولاه زيد بن حارثة، فأمنا وصدقا، فكان لهؤلاء الأربعة السبق إلى الإسلام، فعلي أول من أسلم من الغلمان، وخديجة أول من أسلم من النساء، وزيد بن حارثة أول من أسلم من الموالي، وأبو بكر الصديق أول من أسلم من الرجال الأحرار أجمعين⁽³⁾.

(2) الانتقال بالدعوة إذا ضاق المكان لمكان آخر:

— واستمر صلى الله عليه وسلم ينذر أقرباءه أولا، ويدعوهم إلى الله — تعالى —

(1) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (4/391).

(2) انظر: ابن حجر، فتح الباري، (1/37).

(3) انظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ط 5 (3/28 — 29).

والسر في ذلك أن الحجة إذا قامت عليهم تعدت إلى غيرهم، وإلا كانوا علة للأبعدين في الامتناع⁽¹⁾، فلما ظهر من جملتهم الإصرار على الكفر والعناد، ومنعوه من تبليغ دعوة ربه، انتقل إلى الطائف، ودعاهم إلى الله، ثم عاد إلى مكة، وبدأ يعرض دعوته على القبائل، بعد أن يتعرف عليهم.

— ويستفاد من هذا التدرج مع المدعو الإلماح إلى درجات المسؤولية التي تتعلق بكل مسلم، وبالدعاة خصوصاً، فأدى تلك الدرجات مسؤوليته عن نفسه، ثم عن ذوي قرياه، ثم قومه، وهكذا⁽²⁾.

2/ واجبات تتعلق بالمدعويين. من اللوازم المهمة على الداعية أن يهتم بالأشخاص الذين سيقدم لهم الدعوة، فهناك واجبات على الداعية تتعلق بالمدعويين وهي:
(أ) التعرف على المدعويين:

— خلق الله الناس من أصل واحد، فأبوهم آدم وأمهم حواء — عليهما السلام —، ثم جعلهم شعوباً وقبائل ليتعارفوا⁽³⁾.

قال — تعالى —: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (سورة الحجرات 13)⁽²⁾.
قوله: ﴿لِتَعَارَفُوا﴾ أي: لتعلموا كيف تتناسبون ولتتعرفوا⁽⁴⁾.
يقول القرطبي: "خلق الله الخلق بين الذكر والأنثى، أنساباً وأصهاراً، وقبائل، وشعوباً، وخلق لهم منها التعارف، وجعل لهم بها التواصل"⁽⁵⁾.

(1) انظر: ابن حجر، فتح الباري (452/9).

(2) انظر: البوطي، فقه السيرة (ص: 113 — 114).

(3) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (4/217)، وانظر: الشنقيطي، أضواء البيان (7/635).

(4) انظر: الزمخشري، الكشاف (4 / 375).

(5) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (4 / 217).

فبالتعارف يحصل التواصل، فيرجع كل إلى قبيلته، ويعرف قرب القرابة منه وبعدها⁽¹⁾، فدلّت الآية على أن معرفة الأنساب مطلوبة مشروعة؛ لأن الله جعلهم شعوباً وقبائل لأجل ذلك⁽²⁾.

* ولقد حثّ صلى الله عليه وسلم على التعرف على المدعوّين بفعله، فقد كان صلى الله عليه وسلم يبدأ مدعويه بالتعرف عليهم قبل دعوتهم، فلنتأمل ما ترويه لنا كتب السيرة حيال ذلك:

(ب) المنهج الدعوي مع السادة وأصحاب الوجاهة:

— المنهج الدعوي للنبي صلى الله عليه وسلم مع عليّة القوم: العناية بذوي المكانة، وذوو المكانة هم الكبراء وهم السادة والأشراف من الناس⁽³⁾، وهم الملأ الذين أشار الله — تعالى — إليهم في غير ما موضع من كتابه الكريم.

— وقد حثّ الله الأنبياء عليهم السلام في دعوتهم لهذا الصنف على الرفق واللين والتلطف والتدرج في بيان الحق لهم، قال — تعالى — مخبراً عن موسى وهارون عليهما السلام: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ۖ فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ (سورة طه 43 — 44).

فأمرهما الله بدعوة فرعون بكلام رقيق لين سهل؛ ليكون أوقع في النفوس، وأبلغ وأنجح⁽⁴⁾، ولما في ذلك من التأثير في الإجابة⁽⁵⁾، ذلك أن الكلام الذي فيه شدة وخشونة بادئ ذي بدء من أعظم أسباب النفرة، وعدم الاستجابة، والتصلب في الكفر⁽⁶⁾، لا سيما إذا

(1) المرجع السابق، وانظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (217/4)، والخصاص، وأحكام القرآن، (292/5).

(2) انظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن (139/7).

(3) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (243/3).

(4) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (153/3).

(5) انظر: الشوكاني، فتح القدير، (366/3).

(6) انظر: الفخر الرازي، التفسير الكبير، (58/22)، وانظر: الشوكاني، فتح القدير، (366/3).

كان المدعو من الكبراء الذين تغلب عليهم صفة الكبر والتجبر⁽¹⁾. وكان صلى الله عليه وسلم بعد تعرفه على المدعوين يولي ذوي المكانة منهم عناية خاصة؛ بل لقد كان يولي كبراء قومه عناية خاصة، لمكانتهم في قومهم.

(ج) التدرج في الخطاب الدعوي:

أهمية البدء بالتوحيد: يقول الشيخ عبد العزيز بن باز⁽²⁾: «فإنه صلى الله عليه وسلم لما بعثه الله بدأ الناس بالدعوة إلى التوحيد في مكة، وترك الشرك، هذا أول شيء يبدأ به، قبل كل شيء، يدعو الناس إلى توحيد الله، ونبذ آلهتهم المعبودة من دون الله، من أشجار وأحجار وأصنام وغيرها، ولهذا لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له: "إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ"⁽³⁾.

فأمره أن يدعوهم إلى توحيد الله قبل الصلاة وقبل غيرها، فدل ذلك على أن الدعوة إلى أصل الدين مقدمة، ثم بعد ذلك يتدرج بدعوتهم إلى الصلاة والزكاة وبقية أمور الدين، ولهذا قال له بعده: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكَلِيلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ.. إلخ"⁽⁴⁾.

(1) انظر: الفخر الرازي، التفسير الكبير (58/22).

(2) هو الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ولد في الرياض سنة (1330هـ)، لأسرة علم، وحفظ القرآن قبل البلوغ، وتلقى علومه من مشايخ وعلماء مكة والرياض، وتدرج في منصب القضاء، وإمامة المساجد، وترأس الجامعة الإسلامية بالمدينة مدة خمس سنوات تقريبًا، وشغل منصب مفتي عام المملكة العربية السعودية منذ عام 1413هـ حتى وفاته، بالإضافة لرئاسة هيئة كبار العلماء السعودية، ورئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ورأس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي، ورئاسة المجمع الفقهي الإسلامي، وتوفي سنة (1420هـ) بالطائف، ومن مصنفاته الكثيرة: الدروس المهمة لعامة الأمة، والعقيدة الصحيحة وما يضادها ونواقض الإسلام، وحكم السحر والكهانة، وفتاوى مهمة لعموم الأمة. انظر: الحمد، جوانب من سيرة ابن باز، د. ط.

(3) الحديث أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم (19/50/1).

(4) من مقابلة علمية مع الشيخ ابن باز، 29 / 4 / 1414هـ.

رابعاً: ما يستفاد من منهج النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة فيما يتعلق بالداعية في العصر الحاضر.

عندما يتعرف الداعية في العصر الحاضر على منهج النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة لا شك أنه سيتولد لديه مفاهيم وتصورات رائعة تنير له الطريق وترشده في حيرته وتسدد قوله وفعله. وما يستفاد من منهج النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة فيما يتعلق بالداعية في العصر الحاضر:

1/ خطر التصدي للدعوة من غير علم.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجَرٌ فَشَجَّهَ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ احْتَلَمَ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ هَلْ تَجِدُونَ فِي رُخْصَةٍ فِي التَّيْمَمِ؟، قَالُوا: مَا تَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخْبَرَ بِذَلِكَ فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذَا لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ وَيَعْصِرَ أَوْ يَعْصِبَ عَلَى جَرْحِهِ ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهِ وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ»⁽¹⁾.

ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: (قَتَلُوهُ)، أي: الَّذِينَ أَوْجَبُوا عَلَى صَاحِبِهِمُ الْغُسْلَ، قَتَلُوهُ بِفَتْوَاهُمْ دُونَ عِلْمٍ، (قَتَلَهُمُ اللَّهُ!)، أي: دَعَا عَلَيْهِمْ مِنْ بَابِ الزَّجْرِ وَالتَّهْدِيدِ لَهُمْ، (أَلَا سَأَلُوا إِذَا لَمْ يَعْلَمُوا؟!)، أي: أَلَا طَلَبُوا الْعِلْمَ فِيمَا لَا يَعْرِفُونَهُ؟ (فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ)، أي: لَا شِفَاءَ لِدَاءِ الْجَهْلِ إِلَّا التَّعَلُّمُ.

وفي الحديث: وَعِيدٌ لِمَنْ يُفْتِي بِدُونِ عِلْمٍ، وَخَاصَّةٌ لِمَنْ يَتَصَدَّرُ لِلْفَتْوَى.

— كما يبين أن ضعف العلم وتصدي الجهلة يفسد الدعوة، وربما يقتل المدعويين.

ومن مقومات الداعية الناجح:

(1) أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الطهارة، باب: في المرحوح يتيمم، رقم (336). والدارقطني في السنن، كتاب: الطهارة، باب: جَوَازِ التَّيْمَمِ لِصَاحِبِ الْجَرَّاحِ مَعَ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ وَتَعْصِيبِ الْجَرْحِ، رقم (729).

1. العلم النافع والعمل به. 2. الحكمة 3. الحلم. 4. الأناة والثبوت 5.
الرفق واللين

6. الصبر. 7. الإخلاص والصدق 8. القدوة الحسنة 9. الخلق الحسن⁽¹⁾.

2/ التخطيط الدقيق لبرنامج الدعوة، والتدريب المحكم على تنفيذ ذلك:

— إذا أُريد لأي عمل أن يُوْتَى أَكله، ويحقق أهدافه فلا بُد أن يسبقه تخطيط دقيق، وتدريب محكم. وإذا كانت الدعوة إلى الله أشرف الأعمال التعبدية وأجلها قدرًا ومكانة عند الله فهي أولى بالتدريب المستمر، وإذا كان الله قد أمر بإعداد القوة والتدريب عليها للجهاد في سبيله، وإرهاب عدوه، وصد عدوان المعتدين، كما في قوله — تعالى —: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ (سورة الأنفال 60)، فإن الدعوة إلى الله تخرج من شاء الله من العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، فهي أولى بالإعداد الجيد والتدريب المستمر.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: "وتبليغ سنته صلى الله عليه وسلم إلى الأمة أفضل من تبليغ السهام إلى نحور العدو؛ لأن تبليغ السهام يفعلُه كثير من الناس، وأما تبليغ السنن فلا يقوم به إلا ورثة الأنبياء وخلفاؤهم في أممهم، جعلنا الله — تعالى — منهم بمنه وكرمه"⁽²⁾. — ومما يُساعد على إتقان العمل الدعوي استمرارية تدريب الدعاة وإعدادهم الإعداد الجيد، والإفادة من الجديد، وحسن التعامل مع المواقف الطارئة، وسرعة اتخاذ القرار المناسب المعتمد على الدليل، ومراعاة مصالح الدعوة والمدعوين، فإن حُسْنَ البلاغ من حُسْنِ الإعداد.

(1) انظر: القحطاني، مقومات الداعية الناجح في ضوء الكتاب والسنة - مفهوم، ونظر، وتطبيق، وجميع الكتاب يتناول هذه المقومات.

(2) انظر: ابن القيم، التفسير القيم (ص: 431).

* ومن أهم ما ينبغي تدريب الدعاة عليه الأمور الآتية:

(1) التدريب في مجال العبادات:

— العمل الدعوي بأمس الحاجة إلى التدريب في مجال العبادات، فالداعية يُقتدى به، فيجب عليه إتقان أداء العبادات، كما كان يؤديها الرسول صلى الله عليه وسلم. ففي الصلاة: قال صلى الله عليه وسلم: "وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي" ⁽¹⁾. وفي الحج: قال صلى الله عليه وسلم: "لِتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ" ⁽²⁾.

— وفي حديث الرجل المسيء صلاته درّبه النبي صلى الله عليه وسلم حتى أجاد صلاته، كما في الحديث: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَدَّ، وَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَرَجَعَ يُصَلِّي كَمَا صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ (ثَلَاثًا)، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسَنُ غَيْرَهُ فَعَلَّمَنِي. فَقَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَأْسَكَ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا" ⁽³⁾.

(2) التدريب في مجال الأخلاق والآداب.

— الأخلاق منها الجبلي الذي طُبِعَ عليه الإنسان، ومنها ما يمكن اكتسابه بالخبرة والمران والتدريب، فمن كان عجولاً فليتدرب على الأناة ويعوّد نفسه عليها، ومن كان

(1) الصالح، سبل الهدى والرشاد (8/156)، والحديث أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة، رقم (631)، (1/128).

(2) الصالح، سبل الهدى والرشاد (8/475)، والحديث أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الحج، بابُ اسْتِحْبَابِ رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِبًا، رقم (1297)، (2/943).

(3) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، رقم (757)، ومسلم في الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (397).

غضبوا فليتعوبد ويتمرن على الحلم، وهكذا، فإنه من الممكن اكتسابها بالمران والتدريب والتعود، كما جاء في الحديث: أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال لأشج عبد القيس رحمه الله : «إِنَّ فِيكَ خَلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ، الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَتَخَلَّقُ بِهِمَا أَمْ اللَّهُ جَبَلَنِي عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: بَلَى اللَّهُ جَبَلَكَ عَلَيْهِمَا. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خَلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ»⁽¹⁾.

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «ترديده السؤال وتقريره عليه يُشعر بأن في الخلق ما هو جبلي وما هو مكتسب»⁽²⁾.

— وقد كانت الأخلاق الإسلامية الرفيعة التي حملها المسلمون الأوائل سبباً في دخول الناس في دين الله أفواجا، فحرَّيُّ بالدعاة إلى الله أن يُروا الناس أخلاق الإسلام في جميع تصرفاتهم وأفعالهم.

(3) التدريب على إتقان استخدام الوسائل الدعوية:

إن عصر التقنية الحديثة يحمل من الوسائل ما لا يُحصى، فسهلت الوصول إلى أقصى بقاع الأرض عبر اتصال كلمح البصر، أو ساعات معدودات على متن طائرة أو سفينة أو سيارة، فيقابل الإنسان الآخر ويراه حقيقة، أو يتحدث معه صوتاً وصورة، فحرَّيُّ بالدعاة أن يتدربوا على هذه الوسائل، ويفقهوا استخدامها، ويتكروا من الأساليب ما يناسب أهل هذا العصر التقني، وعبر هذه الوسائل الحديثة.

وحرَّيُّ بالمؤسسات الدعوية الرسمية والخيرية أن تُولي مسألة التدريب على هذه الوسائل حُلَّ اهتمامها لتؤتي الدعوة إلى الله أَكْلَهَا بإذن ربها، فالتدريب ارتقاء دائم،

(1) الصالحى، سبل الهدى والرشاد، (367/6)، والحديث أخرجه أبو داود في السنن، أبواب النوم، باب: في قبلة الرجل، رقم (5225). والبخاري في الأدب المفرد، باب: التؤدة في الأمور، (ص: 219) من صحيح الأدب المفرد، الألباني.

(2) ابن حجر، فتح الباري (10/ 459).

وانتقال من طور إلى طور، ومواكبة لما يناسب الزمان والمكان⁽¹⁾.

(4) التدريب على إتقان استخدام الأسلوب الدعوي.

— أسلوب الدعوة إلى الله — تعالى — فن يوفق الله إليه من يشاء، والتدريب على أساليب الدعوة إلى الله من الأهمية بمكان كما قال صلى الله عليه وسلم لمعاذ رحمه الله عندما بعثه إلى اليمن: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ»⁽²⁾.

ومما قاله العلماء في تعليقاتهم على هذا الحديث: قال له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك حتى يتأهب ويختار من الأساليب ما يناسب حالهم؛ لأن مخاطبة العالم ليست كمخاطبة الجاهل، وهم أهل كتاب يجيدون الجدل، فينبغي إتقان أسلوب الجدل⁽³⁾.
وعهد صلى الله عليه وسلم إلى بعض الصحابة بالقضاء والفتوى، ولم يُرد من ذلك إلا التمرين على الاجتهاد؛ لأنه ليس لأحد أن يفتي أو يقضي بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾.

(5) التدريب على إتقان الحوار:

الحوار: حديث بين طرفين أو أطراف عدة، لعرض وجهات النظر بينهم، حول مسألة متنازع عليها، بقصد التوصل إلى حل مناسب، أو نتيجة مناسبة، يتم فيه تبادل الكلام بينهما بطريقة متكافئة، فلا يستأثر به أحدهما دون الآخر، ويغلب عليه الهدوء، والبعد عن الخصومة والتعصب⁽⁵⁾.

والحوار ليس جديداً، وإنما هو أسلوب أتى به القرآن الكريم، فقد سلك القرآن

(1) انظر: الشريفة، التدريب وأهميته في العمل الإسلامي (ص: 26).

(2) الصالحى، سبل الهدى والرشاد (230/6)، والحديث أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: الزكاة، باب: أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء، رقم (1496)، (2/128).

(3) انظر: ابن عثيمين، شرح رياض الصالحين (3/21).

(4) انظر: الحجوي النعالي، الفكر السامي، (1/173)، وانظر: الشريفة، التدريب وأهميته في العمل الإسلامي، (ص: 83 — 85).

(5) انظر: خوجة، الحوار آدابه ومنطلقاته (ص: 17).

أسلوب المحاور، وذلك أسلوب لم يكن معهوداً للعرب، فكان مجيئه في القرآن ابتكاراً
لأسلوب جديد في البلاغة العربية شديد التأثير في نفوس أهل اللسان⁽¹⁾.

3/ أهمية فقه الواقع. يتطلب فهم فقه الواقع أموراً، منها:

* إتقان الجانب العلمي النظري:

— ونعني بالجانب العلمي النظري: فهم العلوم الشرعية والعربية وفقهها، وفقه
المقاصد الشرعية، وإتقان علوم الوسائل المحققة لها إتقاناً يحمي الأمة من سوء المآخذ،
وفساد الاستنتاج، وقُبْح الأعمال، وحتى تترقّى مداركهم، وتظهر جهودهم في أجمل
المظاهر التي أرادها هذا الدين، ولتنبع أفعالهم من روح الإسلام، وتنساق من مقاصده،
وتوفي بحاجات الدعوة، وتواكب مقتضيات الزمان، وتغيّرات العصر.

— إنَّ أمتنا لفي ضرورة لتفهّم المقاصد العامّة لهذا الدين، وفي حاجة ماسّة لدراسة
أهداف شريعة الإسلام، والتعمّق فيها، والعمل على فقهها؛ لإصلاح المنهج النظري العلمي،
فهو الركيزة الأساسية للدين، فالعلم مقدم على العمل، وبصحته يصح العمل، كما قال —
تعالى: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَهُمْ ذِكْرُهُمْ
(سورة محمد 19).

* إتقان الجانب التطبيقي العملي (إتقان أدوات التنفيذ).

— ورد الأمر بإتقان العمل صريحاً، كما في قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ»⁽²⁾، فهذا حديث عام يشمل كل عمل؛ لأن كلمة (عملاً)
وردت نكرة، ففي هذا أمر بإتقان ما يُكَلِّف به الإنسان نفسه، أو يُكَلِّفه به ربه على سبيل
القربة، أو يُكَلِّفه به صاحب العمل.

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (1/ 66).

(2) الصالحى، سبل الهدى والرشاد (24/11)، وأخرجه أبو يعلى، مسند عائشة □ (349/7)، رقم (4386)،
وصححه الألباني في صحيح الجامع وزياداته، رقم (1880)، (1/ 383).

— والعمل الدعوي أشرف الأعمال التعبدية وأهمها؛ لذا يجب على الدعاة بذل الجهد في إتقان أعمالهم الدعوية.

— ومن إتقان العمل الدعوي موافقته لمنهج الرسول صلى الله عليه وسلم في الدعوة، والإتيان به على أكمل وجه. قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ فَلْيَبْرَحْ ذُبْحَتَهُ»⁽¹⁾.

قال الأبي رحمه الله: «فيه أهمية الإجابة في الأعمال المشروعة، فحق من شرع في شيء منها أن يأتي به على الكمال، واستيفاء الشرائط المصححة والمكملة، فإذا فعل ذلك قل عمله وكثر ثوابه»⁽²⁾.

* الاهتمام بفقه النوازل:

فقه النوازل: هو معرفة الأحكام الشرعية للوقائع المستجدة الملحة⁽³⁾. فكل حادثة لم تكن معروفة على زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، فهي حينئذٍ نازلة تحتاج إلى نظر العلماء في القواعد الفقهية والمقاصد الشرعية، ومن ثمَّ إنزال الحكم الشرعي على الحادثة.

— وقد جاء في الحديث أن أبا هريرة رحمه الله قال لِمَرْوَانَ: «أَحَلَّتْ بَيْعَ الرَّبَا؟ فَقَالَ مَرْوَانُ: مَا فَعَلْتُ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رحمه الله: أَحَلَّتْ بَيْعَ الصَّكَاكِ⁽⁴⁾؟ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى، قَالَ: فَخَطَبَ مَرْوَانُ النَّاسَ

(1) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الصيد والذبائح، باب: الأمر بإحسان الذبح، رقم (1955)، (57)، (1548/3).

(2) انظر: الأبي، إكمال إكمال المعلم (41/7).

(3) انظر: الجيزاني، فقه النوازل (26/1)، وانظر: الصالح، سبل الهدى والرشاد (229/5-230)، والحديث أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: فتح مكة، رقم (1780) (84)، (1405/3).

(4) الصَّكَاكِ: جمع صك، وهو الكتاب، وهي رقاع كانت تكتب لهم فيها أرزاقهم، فكانوا يبيعون ما في الصكاك قبل أن يستوفوه، انظر: الحميدي، تفسير غريب ما في الصحيحين (355/1)، وابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، (43/3).

فَنَهَى عَنْ بَيْعِهَا. قَالَ سُلَيْمَانُ: فَتَنَظَرْتُ إِلَى حَرَسٍ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ⁽¹⁾.

فالتعامل بالصكك حادثة جديدة على المسلمين ظهرت في خلافة مروان، فهي من المستجدات والنوازل الفقهية التي تحتاج إلى معرفة بفقه النوازل، وقد بينها علم من أعلام الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ووعاء من أوعية العلم أبو هريرة رحمه الله، فهو أحفظهم للحديث، وأغزرهم علماً، قد كان مفتياً على الأمراء وغيرهم⁽²⁾، فبين حكم هذه النازلة، مبيناً علة التحريم في ذلك بقوله: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى".

قال محمد تقي العثماني: "علة تحريم بيع الصكك لأنه بيع قبل القبض"⁽³⁾.

* فيجب على الداعية إلى الله أن يلم بفقه النوازل، خاصة في هذا العصر الذي كثرت فيه المستجدات.

4/ أخذ الأجرة على الدعوة بين المشروع والممنوع.

— إن أعمال الدعوة كثيرة ومتنوعة، وقد يأخذ البعض الأجرة على العمل الدعوي، فما حكم هذه المسألة؟

* أخذ المال على أعمال الدعوة، ومنها تعلم القرآن الكريم وتعليمه:

— اتفق العلماء على أن تعليم القرآن بغير أجرة هو من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله⁽⁴⁾، كما اتفق الفقهاء — رحمهم الله — على جواز أخذ الرزق من بيت المال على تعليم القرآن الكريم، وذلك؛ لأنَّ ما يؤخذ من بيت المال ليس بعوض؛ بل رزق للإعانة على الطاعة، ولا يخرج ذلك عن كونه قربة إلى الله — تعالى —، ولا يقدر في

(1) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض، رقم (1528).

(2) انظر: الأبي، إكمال إكمال المعلم (346/5).

(3) انظر: العثماني، تكملة فتح الملهم (346/7).

(4) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ط2 (204/30).

- الإخلاص؛ لأنه لو قدح في الإخلاص ما استحققت الغنائم، ولا سَلَبُ القتال⁽¹⁾.
- ويلحق بالرزق في الجواز المال الموقوف على أعمال البرّ، والموصى به، والمنذور.
- * أمّا أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم، فقد اختلف الفقهاء في حكمه من حيث الجواز وعدمه على أقوال، أهمها ثلاثة:
- القول الأوّل: يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن للحاجة والضرورة، وبهذا قال متأخرو الحنفية، وهو الذي عليه الفتوى⁽²⁾ وهو قول عند الحنابلة⁽³⁾، اختاره ابن تيمية رحمه الله⁽⁴⁾.
- القول الثّاني: يجوز مطلقاً أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم. وهذا قول المالكية⁽⁵⁾، والشافعية⁽⁶⁾.

- (1) الموصلي البلدحي، الاختيار لتعليل المختار (141/4)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن (336/1)، والقرائني، الفروق (3/3 — 7)، وحاشية قليوبي على شرح المحلى على المنهاج (296/4)، وابن قدامة، المغني (137/8 — 139)، والبهوتي، كشف القناع (12/4)، والرحياني، مطالب أولي النهى (641/3)، وابن تيمية، مجموع الفتاوى (206/30).
- (2) انظر: المرغيناني، الهداية مع شرحه فتح القدير (179/7 — 180)، والزليعي، تبين الحقائق (124/5 — 125)، حاشية ابن عابدين (263/1)، (34/5 — 35)، رسائل ابن عابدين (161/1)، قال ابن عابدين: "وقد اتفقت كلمتهم جميعاً في الشروح والفتاوى على التعليل بالضرورة، وهي خشية ضياع القرآن".
- (3) انظر: ابن مفلح، الفروع (435/4)، والمرداوي، الإنصاف (46/6)، قال ابن مفلح: "ويحرم على أذان، وإمامة صلاة وتعليم قرآن، وذكر شيخنا وجهاً يجوز للحاجة".
- (4) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ط2 (316/24)، (207/30).
- (5) انظر: الإمام مالك، المدوّنة (62/1)، قال الإمام: "لا بأس بما يأخذ المعلم، اشترط ذلك أو لم يشترطه، وإن كان اشترط على تعليم القرآن شيئاً معلوماً كان ذلك جائزاً ولم أر به بأساً" وابن رشد، البيان والتحصيل (452/8 — 453)، الخرشي على خليل (17/7)، حاشية الدسوقي (18/2).
- (6) انظر: النووي، روضة الطالبين (187/5)، والشريبي، مغني المحتاج (344/2)، والبكري، إعانة الطالبين (3/113).

وهو رواية عن الإمام أحمد⁽¹⁾، وبه قال الظاهرية⁽²⁾.

— القول الثالث: لا يجوز مطلقاً أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم. وهذا مذهب الحنفية عند الإطلاق، وعليه المتقدمون من أهل المذهب⁽³⁾، وهو رواية عن الإمام أحمد، وهي المذهب وعليها جماهير أصحابه⁽⁴⁾.

* **سبب الاختلاف:** يعود سبب الخلاف بين الفقهاء في هذه المسألة لعدة أسباب:
السبب الأول: تعارض الروايات الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ حيث جاء بعضها بالمنع، وجاء البعض الآخر بالجواز، وسيأتي تفصيل تلك الأدلة عند ذكر أدلة الأقوال إن شاء الله — تعالى —.

السبب الثاني: أن تعليم القرآن من الأعمال التي يختص أن يكون فاعلها من أهل القرية وهو المسلم، لا يفعلها الكافر، بخلاف النفع الذي يفعله المسلم والكافر كالبناة والخيّاط ونحوهما، وإذا فعل العمل بالأجرة لم يبق عبادة لله — تعالى —؛ لأنه يكون مستحقاً بالعوض معمولاً لأجله.

— فمن قال إن تعليم القرآن لا يمكن إيقاعه على غير وجه العبادة لله، قال لا يجوز الاستئجار عليه، ومن جوز الاستئجار قال: إنه نفع يصل إلى المستأجر فجاز أخذ الأجرة عليه كسائر المنافع⁽⁵⁾.

(1) انظر: ابن قدامة، المغني (136/8)، وابن مفلح، الفروع (435/4)، والمرداوي، الإنصاف (45/6)، والبيهقي، شرح منتهى الإرادات (2/366).

(2) انظر: ابن حزم، المحلى (8/193 — 194).

(3) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع، (4/191)، وابن الهمام، شرح فتح القدير (7/179 — 180)، العيني، البناية شرح الهداية (9/342)، حاشية ابن عابدين (1/263).

(4) انظر: ابن قدامة، المغني (136/8)، وابن مفلح، الفروع (435/4)، والمرداوي، الإنصاف (45/6)، والبيهقي، كشف القناع (4/12).

(5) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ط2 (30/206 — 207).

الأدلة والمناقشة:

أولاً: أدلة أصحاب القول الثالث:

— استدلال من منع أخذ الأجرة على تعليم القرآن مطلقاً بأدلة من القرآن الكريم والسنة، والأثر والمعقول:

(أ) أدلتهم من القرآن الكريم:

♦ الدليل الأول: قوله — تعالى —: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (٨٦)

(سورة ص 86). وقوله — تعالى —: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ^ط إِنَّ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ^ط وَهُوَ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (سورة سبأ 47).

— وجه الاستدلال: هذه الآيات تدل على أن الواجب على العلماء وغيرهم أن يبذلوا العلم مجاناً من غير أخذ عوض على ذلك، وأنه لا ينبغي أخذ أجرة على تعليم القرآن الكريم⁽¹⁾.

— مناقشة الاستدلال: يمكن مناقشة الاستدلال بهذه الآيات الكريمات بما يأتي:

أن المراد بهذه الآيات هو الأجر على تبليغ الرسالة وهو خطاب للمشركون، والمعنى: قل يا محمد لهؤلاء المشركين ما أسألكم على تبليغ الرسالة والوحي والنصح لكم أجراً تعطونه من عرض الحياة الدنيا،.. فليس المراد بهذه الآيات ونحوها الأجرة على تعليم القرآن كما جاء في وجه الاستدلال⁽²⁾.

♦ الدليل الثاني: قوله — تعالى —: ﴿أَمْ نَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾ (٤٠)

(سورة الطور: 40، سورة القلم: 46).

— وجه الاستدلال: أن أخذ الأجرة على تعليم القرآن فيه ثقل على الناس، وهذا

(1) انظر: الأمين الشنقيطي، أضواء البيان (3/ 18).

(2) انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز (13/ 149)، (14/ 55)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن (14/ 312)، (15/ 230)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط2 (6/ 513)، (7/ 73).

يؤدّي إلى تنفير النَّاس عن تعلم القرآن، فيؤدّي ذلك إلى الرغبة عن الطّاعة، وعلى هذا فلا يجوز الاستئجار على تعليم القرآن⁽¹⁾.

— مناقشة الاستدلال: الآية إنّما تتحدث عن المشركين، ودعوة النّبيّ صلى الله عليه وسلم لهم للدخول في دين الإسلام، وأن النّبيّ صلى الله عليه وسلم لا يسألمهم أجرًا على إبلاغهم رسالة الله، فلا عذر لهم في تناقلهم عن الاستجابة لدعوته ونصيحته لهم صلى الله عليه وسلم⁽²⁾ — إذن فالآية خارج محل النزاع، ولا علاقة لها بأخذ الأجر على تعليم القرآن.

♦ الدّليل الثّالث: قوله — تعالى —: ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتَّقُونَ﴾ (سورة البقرة 41).

— وجه الاستدلال: استدلال القرطبي في تفسيره بهذه الآية على المنع من أخذ الأجرة على تعليم القرآن، فقال: "وهذه الآية وإن كانت خاصّة ببني إسرائيل، فهي تتناول من فعل فعلهم، فمن أخذ رشوة على تغيير حق أو إبطاله، أو امتنع من تعليم ما وجب عليه، أو أداء ما علمه وقد تعين عليه حتّى يأخذ عليه أجرًا فقد دخل في مقتضى الآية".

— مناقشة الاستدلال: أجاب القرطبي عن وجه الاستدلال بهذه الآية بجوابين:

الأوّل: أن المراد بالآية بنو إسرائيل، و(شرع من قبلنا هل هو شرع لنا؟) فيه خلاف وهو — أي أبو حنيفة — لا يقول به، وعليه فلا حجة لهم في الآية.

الثّاني: أن الآية فيمن تعين عليه التعليم فأبى حتّى يأخذ عليه أجرًا، فأما إذا لم يتعين عليه، فيجوز له أخذ الأجرة بدليل السّنة في ذلك، وقد يتعين عليه إلّا أنّه ليس عنده ما ينفقه على نفسه ولا على عياله فلا يجب عليه التعليم، وله أن يقبل على صنّعه وحرفته

(1) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع (4/191).

(2) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (7/413)، (8/226).

(1).

◆ الدليل الرابع: قوله — تعالى —: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَيْنِكُمْ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ۚ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ (سورة البقرة 159).

والكلام حول هذه الآية من حيث وجه الاستدلال والمناقشة كالأية السابقة ولا فرق⁽²⁾.

(ب) أدلتهم من السنة:

◆ الدليل الأول: عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: عَلَّمْتُ رَجُلًا الْقُرْآنَ، فَأَهْدَىٰ إِلَيَّ قَوْسًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "إِنْ أَخَذْتُهَا أَخَذْتُ قَوْسًا مِنْ نَارٍ" فَرَدَدْتُهَا.

◆ الدليل الثاني: عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ قَوْسًا عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ فَلَهُ اللَّهُ قَوْسًا مِنْ نَارٍ»⁽³⁾.

◆ الدليل الثالث: عن عبادة بن الصامت رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: عَلَّمْتُ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ الْكِتَابَ وَالْقُرْآنَ، فَأَهْدَىٰ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ قَوْسًا، فَقُلْتُ: لَيْسَتْ بِمَالٍ وَأُرْمِي عَنْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ — عَزَّ وَجَلَّ —، لَا تَبَيِّنَ رَسُولَ اللَّهِ فَلَأَسْأَلَنَّهُ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ أَهْدَىٰ إِلَيَّ قَوْسًا مِنْ نَارٍ أَعْلَمُهُ الْكِتَابَ وَالْقُرْآنَ، وَلَيْسَتْ بِمَالٍ وَأُرْمِي عَنْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟

(1) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (334/1 — 336).

(2) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (184/2 — 185).

(3) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: الإجارة، باب: من كره أخذ الأجرة عليه (208/6) رقم (11685)، وقال الألباني: أخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق (2/427)، وأبو محمد الخليلي في الفوائد (1/268). وقد أشار إلى تصحيحه المصنف في مجمع الزوائد (298/4)، وجوّد إسناده التركباني صاحب الجوهر النقي كما في تعليقه على السنن (208/6)، وصححه الألباني كما في الصحيحة رقم (256)، ويشهد له ما سبق من حديث أبي، وكذلك حديث عبادة الآتي بعده.

قال: "إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نارٍ فاقبلها"⁽¹⁾.

♦ الدليل الرابع: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ ⁽²⁾، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، وَلَا تَعْلُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ"⁽³⁾.

— وجه الاستدلال من الأحاديث السابقة: دلت الأحاديث السابقة على تحريم أخذ الهدية على تعليم القرآن؛ لما جاء في أخذها من الوعيد الشديد، فدل ذلك على أن ما كان عن شرط كالأجرة فإنه يكون أشد تحريمًا⁽⁴⁾.

— مناقشة الاستدلال: نقوش الاستدلال بالأحاديث السابقة بما يأتي:

أولاً: أن هذه الأحاديث ليست بنص في تحريم الأجر على تعليم القرآن⁽⁵⁾.

ثانياً: أن هذا كان في أول الإسلام، حين كان تعليم القرآن فرضاً على الأعيان، فلما سقط الفرض بتعليمه؛ لفشوه وظهوره وكثرة حامله، ولم يجب على أحد أن يترك أشغاله ومنافعه ويجلس لتعليم القرآن الكريم، كان له أن يأخذ الأجرة على ذلك⁽⁶⁾.

ثالثاً: قالوا: إنَّ تعليم عبادة إنما كان لوجه الله، أي: حسبة، فكره له النبي صلى الله عليه وسلم أن يأخذ عليه أجرة على عمل نواه الله — عز وجل —، دون أن يأخذ

(1) أخرجه أبو داود في السنن في الإجارة، باب: في كسب المعلم (264/3) رقم (3416)، وفي التجارات، باب: الأجر على تعليم القرآن (730/2) رقم (2157)، وصححه الحاكم في المستدرک (4241/2)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود (655/2) رقم (2915)، وشعيب الأرنؤوط في تحقيقه على مشكل الآثار (111/11).

(2) هو: عبد الرحمن بن شبيب بن عمرو بن زيد بن نجة بن مالك بن لوزان الأنصاري الأوسي أحد ثقباء الأنصار، وأحد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، روى عنه أبو راشد الحبراني ويزيد بن حمير وقيم بن محمود وغيرهم، توفي بالشام أيام معاوية. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب (411/2)، وابن حجر، الإصابة (395/2).

(3) أخرجه أحمد في المسند (551/3) (15507)، 552 (15513)، 576 (15648) وابن أبي شيبة في المصنّف، كتاب: الصلاة، باب: في الرجل يقوم بالناس في رمضان (400/2 - 401)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (18/3)، وفي مشكل الآثار (109/11 - 110)، رقم (4332)، والحديث صححه ابن حجر كما في الفتح (718/8)، وصححه البزار كما في البحر الزخار (354.253/3)، والألباني كما في السلسلة الصحيحة (522/)، رقم (260).

(4) انظر: رسائل ابن عابدين (رسالة شفاء العليل) (168/1).

(5) انظر: فتاوى ابن رشد الجد (218/1).

(6) انظر: فتاوى ابن رشد الجد (212/1 - 313)، وابن رشد، البيان والتحصيل (453/8).

عليه أجرًا من الله — تعالى — (1).

قال الخطابي (2): "وتأولوا حديث عبادة على أنه أمر كان تبرع به ونوى الاحتساب فيه، ولم يكن قصده وقت التعليم إلى طلب عوض ونفع، فحذره النبي صلى الله عليه وسلم بإبطال أجره وتوعده عليه، ولو أنه طلب لذلك أجره قبل أن يفعله حسبة، كان ذلك جائزاً" (3).

رابعاً: أن هذه الأحاديث ليس فيها تصريح بالمنع من أخذ الأجرة على تعليم القرآن على الإطلاق؛ بل هي وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الأحاديث الصحيحة الدالة على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن.

خامساً: أن هذه الأحاديث فيها كلام، وإن صحت فإنها لا تنهض لمعارضة الأحاديث الصحيحة الدالة على الجواز (4).

ثانياً: أدلة أصحاب القول الثاني: استدل من أجاز أخذ الأجرة على التعليم مطلقاً بأدلة من السنة والأثر والمعقول:

(أ) أدلتهم من السنة:

♦ الدليل الأول: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا بِمَاءٍ، فِيهِمْ لَدِيْعٌ أَوْ سَلِيْمٌ، فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ، إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِيْعًا أَوْ سَلِيْمًا، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ،

(1) انظر: فتاوى ابن رشد الجد (212/1)، والقرطبي، المفهم (589/5)، وانظر: النووي، التبيان في آداب حملة القرآن (ص: 46)، والشوكاني، نيل الأوطار (287/5).

(2) هو: حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب، أبو سليمان الخطابي البستي أحد الأئمة في الفقه والحديث واللغة، كان من أوعية العلم، وكان مولده سنة (319هـ)، رحل في طلب العلم إلى نيسابور وبغداد والبصرة، وخلف مولفات كثيرة منها: عالم السنن شرح سنن أبي داود، غريب الحديث، شأن الدعاء، وإصلاح غلط المحدثين، توفي عام (388هـ). انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، (3/18)، وابن خلكان، وفيات الأعيان (453/1).

(3) انظر: الخطابي، معالم السنن، مع سنن أبي داود (702/3).

(4) انظر: ابن حجر، فتح الباري (530/4).

فَبَرَأَ، فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَكَرَهُوا ذَلِكَ، وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»⁽¹⁾.

♦ الدليل الثاني: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ سَافَرُوها، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمْ، فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ، فَأَتَوْهُمْ، فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدَغَ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّقُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا، فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ، فَانْطَلَقَ يَتَقَلُّ عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ، قَالَ: فَأَوْفَوْهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقَى: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى تَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَتَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ»، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَصَبْتُمْ، اقْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا» فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽²⁾.

(1) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: الطب، باب: الشروط في الرقية بقطيع الغنم، رقم (5737)، (131/7).
(2) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: الإجارة، باب: ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بغنمة الكتاب، رقم (2276)، وكتاب: الطب، باب: النفث في الرقية، رقم (5749)، (92/3)، ومسلم في الصحيح، كتاب: السلام، باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، رقم (2201)، (65)، (1727).

◆ الدليل الثالث: عن خارجة بن الصلت التميمي⁽¹⁾ عن عمه⁽²⁾، قال: أقبلنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتيينا على حيٍّ من العرب، فقالوا: إنا أنبئنا أنكُم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير، فهل عندكم من دواءٍ أو رقية، فإن عندنا معنوها في القيود؟ قال: فقلنا: نعم، قال: فجاؤوا بمعنوه في القيود، قال: فقرأتُ عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوةً وعشيّةً، أجمعُ بُزَاقِي ثم أنفلُ، فكأنما أنشيطُ من عقالٍ فأعطوني جُعلاً، فقلتُ: لا، حتى أسألَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «كُلْ، فَلَعَمْرِي، مَنْ أَكَلَ برقيةً باطل، لقد أكلتَ برقيةً حقاً»⁽³⁾.

— وجه الاستدلال من الأحاديث السابقة: دلت الأحاديث السابقة على جواز أخذ الأجرة على قراءة القرآن للطب والتداوي والرقية، ويقاس عليها تعليم القرآن، فيجوز أخذ الأجرة عليه؛ لأنّه لا فرق بين قراءته للتعليم وقراءته للطب ونحوه. قال ابن القيم □: "وفيه دليل على أن أخذ الأجرة على تعليم القرآن جائز"⁽⁴⁾.

(1) هو خارجة بن الصلت البرهمي الكوفي من ثقات التابعين، روى عن عبد الله بن مسعود وعن عمه علافة، وروى عنه الشَّعْبِيُّ وعبد الأعلى. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (374/3)، وابن حبان، الثقات، (211/4)، وابن حجر، تهذيب التهذيب (57/3).

(2) هو: علافة بن صُحار التميمي السليطي، ويقال: البرهمي، وله صحبة ورواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقيل: اسمه: عبد الله، وقيل: العلاء، وقيل: علافة ابن شجار، وقيل: شجار، والأول أكثر. انظر: ابن الأثير، أسد الغابة (73/4)، وابن حجر، الإصابة (492/2) رقم (5654)، وابن عبد البر، الاستيعاب (162/3). وانظر: الخطابي، معالم السنن مع مختصر المنذري (73/5، 368).

(3) أخرجه أبو داود في السنن في الطب، باب: كيف الرقي؟ (13/4) رقم (3896) (3901)، وفي كتاب: البيوع، باب: في كسب الأطباء (266/3) رقم (3420)، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقرأ على المعتوه (255/6) رقم (10871)، وأحمد في المسند (267/5) رقم (21829)، (21830)، وابن أبي شيبة في المصنّف، كتاب: الطب، باب: في الأخذ على الرقية (53/8) رقم (2638). وصحّحه ابن حبان (474/13) في صحيحه، رقم (6110)، والحاكم في المستدرک (559/1)، رقم (560)، ووافقه الذهبي، وصحّحه الألباني في صحيح سنن أبي داود (738/2)، رقم (3301).

(4) ابن القيم، تهذيب سنن أبي داود (369/5).

وقال الصنعاني⁽¹⁾: "وذكر البخاريّ لهذه القصة في هذا الباب، وإن لم تكن من الأجرة على التعليم، وإنّما فيها دلالة على جواز أخذ العوض في مقابلة قراءة القرآن لتأييد جواز أخذ الأجرة على قراءة القرآن تعليمًا أو غيره، إذ لا فرق بين قراءته للتعليم وبين قراءته للطب⁽²⁾".

— مناقشة الاستدلال: وقد نوقش الاستدلال بالأحاديث السابقة بما يأتي:
أولاً: إنّ المراد بالأجر في حديث ابن عباس هو الثواب، وليس الأجر بمعنى الأجرة⁽³⁾.

— واعترض على هذه المناقشة: بأن سياق القصة التي في الحديث يأتى هذا التأويل⁽⁴⁾.

ثانياً: إنّ هذه الأحاديث منسوخة بالأحاديث التي جاء فيها الوعيد على أخذ الأجرة على التعليم⁽⁵⁾، وهي التي استدل بها أصحاب القول الثالث، وقد تقدمت.
— واعترض على ذلك: بأنه إثبات للنسخ بالاحتمال، وهو مردود. — وأجيب على هذا الاعتراض: بأن منع النسخ بدعوى الاحتمال، مردود⁽⁶⁾، فإن هذه الأحاديث تحتمل الإباحة، والأحاديث المانعة من الاستئجار على تعليم القرآن تمنع الإباحة قطعاً،

(1) هو: محمد بن إسماعيل بن صلاح الكحلاني، ثمّ الصنعاني، المعروف بابن الأمير، الإمام المجتهد صاحب التصانيف، ولد عام (1099هـ) بكحلان قرب صنعاء، برع في شتى العلوم، وترك مولفات كثيرة منها: سبل السلام شرح بلوغ المراد، العدة حاشية على العمدة لابن دقيق العيد، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار لابن الوزير وغيرها، توفي سنة (1182هـ). انظر: الشوكاني، البدر الطالع (2/ 133—134).

(2) الصنعاني، سبل السلام (3/ 172).

(3) العيني، عمدة القاري (12/ 96)، رسائل ابن عابدين (1/ 155)، ابن حجر، فتح الباري (4/ 530).

(4) ابن حجر، فتح الباري (4/ 530).

(5) العيني، عمدة القاري (12/ 96)، رسائل ابن عابدين (1/ 155).

(6) ابن حجر، فتح الباري (4/ 530).

والنسخ هو الحظر بعد الإباحة؛ لأنّ الإباحة أصل في كلّ شيء، فإذا طرأ الحظر فإنه يدلُّ على النسخ بلا شك⁽¹⁾.

ثالثاً: إنّ سياق الأحاديث السابقة يدلُّ دلالة صريحة على أن ما أخذ إنّما كان على الرقية وليس على التعليم، ولا يلزم من جواز أخذ الجعل أو الأجر على الرقية جواز أخذ ذلك على التعليم؛ لأنّ الرقية نوع مداوة، فليست عبادة محضة⁽²⁾.

قال الطحاوي: "وقد كان من الحجة لهم على أهل المقالة الأولى في ذلك، أن الآثار الأولى في ذلك لم يكن الجعل المذكور فيها على تعليم القرآن، وإنّما كان على الرقى التي لم يقصد بالاستئجار عليها إلى القرآن»⁽³⁾.

— واعترض على هذه المناقشة: بما ذكره الصنعاني عند ذكر وجه الاستدلال بالأحاديث السابقة، وحاصله أنّه لا فرق — من حيث أخذ الأجرة على القرآن — بين قراءته للتعليم وبين قراءته للطب⁽⁴⁾.

— وأجيب على هذا الاعتراض: بأن هناك فرقاً بين قراءة القرآن للتعليم وقراءة القرآن للطب من حيث أخذ العوض على ذلك، وبيان هذا الفرق: أنّه في حالة قراءته للتعليم يكون القرآن هو المقصود بالعوض، بخلاف حالة قراءته للطب، فإن المقصود هو المداواة وليس القرآن، ويؤيد هذا ما تقدّم من كلام الطحاوي السابق⁽³⁾.

***الترجيح:** بعد ذكر أدلة الأقوال، وما ورد عليها من مناقشات، وما أجيب به عن تلك المناقشات، يتبين رجحان القول الأوّل الذي يقضي بجواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن للحاجة، والضرورة، ويعود سبب هذا الترجيح لما يأتي:

أولاً: أن هذا القول فيه جمع بين الأدلة وإعمال لها جميعاً، وإعمال الدليلين أولى

(1) العيني، عمدة القاري (96/12)، رسائل ابن عابدين (1/155).

(2) العيني، البناية شرح الهداية (9/341)، حاشية ابن عابدين (5/36)، وابن قدامة، المغني، (8/139).

(3) الطحاوي، شرح معاني الآثار (4/127).

(4) الصنعاني، سبل السلام (3/172).

من إهمال أحدهما، وعليه فإن الجمع يكون بحمل أدلة المانعين على عدم الحاجة، وانتفاء
الضرورة المؤدية إلى أخذ الأجرة وبحمل أدلة المجيزين على حاجة المعلم وفقره؛ لأن عدم
أخذ الأجرة في هذه الحالة يقضي إلى ضياع القرآن.

ثانياً: أن هذا القول جاء وسطاً بين المانعين والمجيزين، فهو أعدل الأقوال؛ لأننا لو
قلنا بالمنع مطلقاً لأدّى ذلك إلى إيقاع الناس في الحرج الشديد، ولأدّى كذلك إلى ضياع
القرآن، فإن المعلم محتاج للنفقة لنفسه ولمن يعول، فلو قعد للتعليم بدون النفقة ضيّع
أولاده، وإن اشتغل بمعاشه ضيّع القرآن، فكان القول بأخذ الأجرة على تعليم القرآن فيه
مراعاة للجانبين: مراعاة جانب المعلم بإعطائه الأجرة التي تكفيه مؤونة العيش، ومراعاة
لجانب الشرع بالمحافظة على كتاب الله العظيم الذي حاجة الناس إليه أشد من حاجتهم
إلى الطعام والشراب.

وإذا قلنا بالجواز مطلقاً نكون قد أهملنا جانب الاحتساب، وقد قال النبي صلى
الله عليه وسلم: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"⁽¹⁾. فإن الأصل هو تعليم القرآن حسبة
لوجه الله — تعالى —.

قال ابن تيمية: «أما تعليم القرآن والعلم بغير أجرة فهو أفضل الأعمال وأحبها
إلى الله، وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، ليس هذا مما يخفى على أحد ممن نشأ
بديار الإسلام، والصحابة والتابعون وتابعو التابعين وغيرهم من العلماء المشهورين عند
الأمة بالقرآن والحديث والفقه إنما كانوا يعلمون بغير أجرة، ولم يكن فيهم من يعلم
بأجرة أصلاً"⁽²⁾.

(1) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: فضائل القرآن، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، رقم (5027)،
(691/8)، وفي رواية للبخاري "إن أفضلكم.."، رقم (5028)، (9/691).

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ط2 (30/204).

النتائج والتوصيات.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على أفضل خلق الله،

وبعد:

فقد أنعم الله علي بإتمام هذا البحث، فله تمام الشكر وأكملته، وأسأله أن ينفع به، ويعظم الأجر والثوبة لكاتبه وقارئه ومن استفاد منه، ولا أدعي فيه الكمال، ولكني بذلت فيه جهدي وفكري مع اعترافي بالتقصير والنقص البشري، فما كان فيه من صواب فذلك فضل الله وتوفيقه، وما كان فيه من نقص أو تقصير فهو مني وأسأله العفو والغفران.

أولاً: النتائج:

وقد توصلت — ولله الحمد — من خلال دراسة واستقراء كتاب الصالحى —

محل البحث — إلى النتائج التالية:

أن النبي صلى الله عليه وسلم استخدم أساليب ووسائل متنوعة في دعوته المباركة في كل من المرحلتين المكية (سراً وجَهراً) والمدنية؛ لتكون نبأاً من بعده لكل داعية يقوم بأداء هذا الواجب الدعوي الشرعي فيما ينبغي أن يتصف به في نفسه، وفي اختيار المنهج النبوي الدعوي الذي يتناسب وحال المدعوين في كل مرحلة من مراحل الدعوة:

** الإعداد العلمي والعملية للداعية ومنها:

(1) الإعداد الإيماني (2) الإعداد العقدي (3) الإعداد النفسي (4) الإعداد

الاجتماعي (5) الإعداد الفكري (6) الإعداد الدعوي

** صفات الداعية:

(1) التواضع (2) الشجاعة والتضحية (3) الصدق في محبة الأصحاب وتفقدتهم.

(4) الوفاء بالعهد. (5) مكارم الأخلاق (6) التأني في إصدار الأحكام

** واجبات الداعية:

- (1) البدء بالأقربين (2) الانتقال بالدعوة إذا ضاق المكان لمكان آخر (3)
التعرف على المدعوين (4) الوفاء بالعهد. (5) المنهج الدعوي مع السادة وأصحاب
الوجاهة (6) التدرج في الخطاب الدعوي

ثانيًا: التوصيات:

وأما التوصيات التي أوصي بها بعد هذه الدراسة، فهي:

الأولى: ضرورة الاهتمام بإعداد الدعاة إلى الله إعدادًا جيدًا، وتبصيرهم بأساليب
الدعوة ووسائلها، وما يتناسب منها مع المدعوين مع اختلاف أصنافهم.

الثانية: يجب على القائمين على العمل الدعوي الاستمرار في برامج التطوير
والتدريب، وتقويم الأداء بما يلي حاجات الدعوة إلى الله، ويرقى بمستواها تمشيًا مع
حاجات العصر ومتطلباته المستمرة والمتجددة.

الثالثة: ضرورة اتصاف الدعاة بالحكمة في جميع أمورهم، وخاصة في الدعوة إلى
الله، ومن ذلك مراعاة أحوال المدعوين من حيث المستوى العلمي والعمرى، وخاصة مع
جيل الشباب؛ ولا سيما أننا نرى أحوال شباب الأمة، وحالة التيه التي يعيشون فيها؛ فهم
يحتاجون إلى من يأخذ بأيديهم ويدهم على الطريق الصحيح.

الرابعة: ضرورة مراعاة الدعاة إلى الله التدرج في الوسائل والأساليب الدعوية بما
يحقق الغاية المرجوة من الدعوة، وأن تكون هذه الوسائل والأساليب مستقاة من هدي
النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة.

الخامسة: من المهم للغاية إذا أردنا تطويع كل الوسائل التكنولوجية في الدعوة،
أن نوحّد الجهود، وأن نقوم بعمل مؤسسي كهيئة عالمية تأخذ في حساباتها تأسيس جهد
وعمل جماعي مؤسسي لتطويع هذه الوسائل والمتابعة مع المدعوين، ونضيف إلى ذلك أن
يكون هناك دعم مادي كبير للقيام بكل هذه الخدمات الدعوية.

السادسة: عقد دورات علمية تدريبية وميدانية للعاملين في مجال الدعوة؛ لرفع

مستواهم العلمي، وتعليمهم كيفية الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة.

السابعة: تأسيس معهد عالمي للدعاة (له فروع على مستوى العالم) يختص بتطوير أداء الداعية، وإكسابه المهارات اللازمة، وتدريبه على إتقان التعامل مع وسائل التقنية المشار إليها سالفًا.

المصادر والمراجع

1. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ت: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ).
2. الآمدي، أبو الحسن علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق سيد الجميلي، ط1 (بيروت: دار الكتاب العربي، 1404هـ).
3. أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط1، (القاهرة: مؤسسة قرطبة، بمصر، 1313هـ).
4. الأشقر، عمر بن سليمان، القضاء والقدر، ط1، (الكويت: دار النفائس للنشر والتوزيع، 1410هـ، 1990م).
5. الأشقر، عمر بن سليمان، القيامة الكبرى، ط13، (الأردن: طبعة دار النفائس، 1423هـ).
6. الأشقر، عمر بن سليمان، الرسل والرسالات، ط10، (الأردن: دار النفائس، 1420هـ).
7. الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط4، (بيروت: الكتاب العربي، 1405هـ).
8. الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، دلائل النبوة، ت: محمد الحداد، ط1، (الرياض: دار طيبة، 1409هـ).
9. الألوسي، أبو الفضل محمود بن عبد الله الحسيني، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، د. ط (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت).
10. الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد، المواقف في علم الكلام، ت: د. عبد الرحمن عميرة، ط1، (بيروت: الجيل، 1997م).
11. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، الأدب المفرد، ترتيب كمال يوسف الحوت، د. ط، (بيروت: عالم الكتب، 1404هـ).

12. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط3، (بيروت: دار ابن كثير، اليمامة، 1407هـ، 1987م).
13. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، مسند البزار، تحقيق: د محفوظ الرحمن زين الله. ط1، (المدينة: مؤسسة علوم القرآن، بيروت: مكتبة العلوم والحكم، 1409هـ).
14. البشار، جلال سعد، مناهج الدعوة الى الله — تعالى —: أساليبها ووسائلها وتطبيقاتها، د.ط، (د.م، د.ن، 2001).
15. البصري أبو سعيد الحسن بن يسار، ت: سامي مكّي العاني، فضائل مكة والسكن فيها، د.ط، (الكويت: مكتبة الفلاح، 1400هـ).
16. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، الأنوار في شمائل النبي المختار، تحقيق وتخريج وتعليق إبراهيم اليعقوبي، د. ط، (بيروت: دار الضياء للطباعة والنشر والتوزيع، 516هـ).
17. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل، تحقيق وتخريج محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، ط4، (د.م، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1417هـ — 1997م).
18. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، شعب الإيمان، ت: محمد السعيد بسيوني زغلول، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1410هـ).
19. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، سنن البيهقي الكبرى، ت: محمد عبد القادر عطا، د.ط، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، 1414هـ، 1994م).
20. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، ت: عبد المعطي قلججي، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ).
21. التميمي، محمد بن خليفة بن علي، حقوق النبي صلى الله عليه وسلم على أمته في

- ضوء الكتاب والسنة، ط1، (الرياض: أضواء السلف، 1418هـ، 1997م).
22. ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني، الفتاوى الكبرى، ت: حسين محمد مخلوف، ط1، (بيروت: دار المعرفة، 1386هـ).
23. ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق: علي حسن ناصر، عبد العزيز إبراهيم العسكر، حمدان محمد، ط1، (الرياض، دار العاصمة، 1414هـ).
24. الجمل، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهرى، فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب، المعروفة بحاشية الجمل على المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصارى، د.ط، (بيروت: دار الفكر، د.ت).
25. ابن الجوزي: أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد، صفوة الصفوة، ت: محمود فاحوري، محمد رواس قلعة جي، ط2، (بيروت: دار المعرفة، 979هـ، 1399م).
26. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلي القسطنطيني، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، د.ط (بيروت: دار الكتب العلمية، 1413هـ، 1992م).
27. ابن حبان البستي، محمد بن حبان بن أحمد التيمي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرناؤوط، ط2، (بيروت: نشر مؤسسة الرسالة، 1414هـ، 1993م).
28. ابن حزم الظاهري، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي، الأحكام في أصول الأحكام، ط1 (القاهرة: دار الحديث، 1404هـ).
29. الخرشي، حاشية الخرشي على مختصر سيدي خليل، د.ط، (بيروت: دار الفكر، د.ت).
30. ابن خزيمة الإمام، محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري، صحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، د.ط، (بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت).

31. الدميري، أمين يوسف، التدرج في الدعوة إلى الله، د.ط (د.م، دار الفكر العربي، 2011م).
32. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، المغني في الضعفاء، ت نور الدين عتر، د.ط، د.م، د.ن، د.ت.
33. الزرقاني المالكي، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف، الشرح على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ، 1996م).
34. الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي الحنفي، تبين الحقائق شرح كثر الدقائق، ط1، (القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، 1313هـ).
35. السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، ط1، (مصر: مكتبة السنة، 1424هـ، 2003).
36. سركيس، يوسف إيلان، معجم المطبوعات العربية والمعرية، وهو شامل لأسماء الكتب المطبوعة في الأقطار الشرقية والغربية، مع ذكر أسماء مؤلفيها، ولمعة من ترجمتهم وذلك من يوم ظهور الطباعة إلى نهاية 1339هـ، 1919م.
37. أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، د. ط (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت).
38. ابن سيد الناس، أبو الفتح محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، اليعمري الربيعي، عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، د.ط، (د.م، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، د.ت).
39. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور، د.ط، (بيروت: دار الفكر، 1993م).
40. الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي المكي، مسند الشافعي، د.ط، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).
41. بنت الشاطئ، عائشة عبد الرحمن، مع المصطفى صلى الله عليه وسلم، د.ط،

أ / بدر بن عبد الله السليمان
أ.م.د. وليد طنطاوي

منهج النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدعاة من بعده من خلال
كتاب الإمام الصالحى "سُبُل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد"

(بيروت: دار الكتاب العربى، د.ت).

42. الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، الموافقات في أصول الفقه،
ت: عبد الله